بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الجزيرة

كلية التربية- حنتوب

قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية

الأحاديث الواردة في تربية الطفل في الكتب الستة

جمعاً وتخريجاً ودراسةً

نعمات محمد حامد عبدالله

بكالوريوس الدعوة الإسلامية -جامعة أم درمان- (٢٠١٣م)

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الدراسات الاسلامية

تخصص علوم الحديث

١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

الأحاديث الواردة في تربية الطفل في الكتب الستة(جمعا وتخريجا ودراسة)

نعمات محمد حامد عبدالله
ماجستير الآداب في الدراسات الإسلامية تخصص–الحديث وعلومه-أبريل ٢٠١٨م
قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية
كلية التربية – حنتوب
جامعة الجزيرة

ملخص الدراسة

تُعد تربية الطفل من أهم ما اعتنى به الإسلام من ما يدل على أن شأنها عظيم لذا حث النبي صلى الله عليه وسلم على حسن تربيتهم على اعتبار أنهم نصف الحاضر وكل المستقبل،وهي تقوم على الانقياد والطاعة،وحسن الخلق والسيرة.الهدف من الدراسة جمع وتخريج ودراسة أسانيد الأحاديث الواردة في تربية الطفل في الكتب الستة، وهي صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم وسنن أبي داوود وسنن الترمذي وسنن النسائي وسنن ابن ماجةكما هدفت الدراسة إلى الوقوف على المشكلات التي يعاني منها الأطفال الجسمية والإيمانية والإجتماعية والأخلاقية والنفسية والعقلية ووضع العلاج لها في ضوء التربية الإسلامية الحقة مع وضع نموذج لأساليب التربية للطفل بما يحقق الفائدة للأسرة .اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي. توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها: أن الأولاد نعمة من الله سبحانه وتعالى، يهبها لمن يشاء، ويمسكها ممن يشاء، فلذلك علينا تنشئتهم تنشئة إسلامية صحيحة حتى يعود نفعهم على أوطانهم وأمتهم من بعد نفع أنفسهم وأسرهم ، وأن هديه صلى الله عليه وسلم في معاملة الأطفال وتربيتهم يقوم على الرحمة والحنان واللطف والعطف ، فلذلك يجب على المربين وكافة أفراد المجتمع المسلم أن يتبعوا هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ومنهجه حتى ينعم مجتمعنا وأسرنا بالإستقرار والتوازن النفسي والفكري في التنشئة والإعداد والبناء للحاضر والمستقبل، ومنها تحديد الأحاديث الواردة في تربية الأطفال في الكتب الستة التي بلغ عددها(اثنان وأربعون حديثا). ومنها الحكم على الأحاديث المذكورة في تربية الأطفال مع مراعاة ضوابط المحدثين. وقد بلغ عددالأحاديث الصحيحة التي وردت في تربية الأطفال (ثلاثة وثلاثون) حديثاً صحيحاً كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالصبيان فيدعو لهم، فأتي بصبي فبال على ثوبه، فدعا بماء فأتبعه إياه، ولم يغسله»أما الأحاديث الحسنة(واحد) بينما الأحاديث الضعيفة بلغ عددها(ثمانية) أحاديث. حكم الأئمة على الأحاديث المذكورة في الرسالة من صحة وضعف وترجمة رجال الإسناد. توصي الدراسة طلاب العلم أن يتوسعوا في دراسة وتخريج الأحاديث المتعلقة بتربية الأطفال .وتقترح الدراسة إجراء بحوث ودراسات مستفيضة حول هذا الموضوع وخاصة في مجال تربية الأطفال.

Ahadith Stated in Child Education in the Six books (collection, Narration and study)

Nimat Muhammed Hamid

M.A in Islamic Study- Major: Hadith and its Science – April 2018

Department of Arabic and Islamic Studies

Faculty of Education – Hantoub

University of Gezira

Abstract

Child education is one of the most important things that Islam has taken care of, which indicates that it is great. Therefore, the Prophet (peace be upon him) urged their parents to good education as they are considered half of the present and all the future. It is based on obedience, good character and biography. The study aimed at collecting, narrating and studying attribution of the hadiths in the child's education in the six books: Imam Bukhari Saheeh, Imam Muslim Saheeh, Abi Dawood Sunnah, Al-TirmiziAl- Sunnah, Al-Nisaae Sunnah and ibn Maja Sunnah. It also aimed to identify the physical, religious, social, ethical, psychological and mental problems from which children suffer, and to find out solutions for them in the light of true Islamic education. As well as designing a model for the methods of child education for the benefit of the family. The study adopted the descriptive analytical method. The most important results revealed by the study are: the children are a blessing from Allah almighty, who will give it to whomever he wills, so we must raise them up on a true Islamic upbringing so that their benefit will come to their home countries and their nation after the benefit of themselves and their families, and that his guidance in the treatment and upbringing of children is based on compassion and kindness, therefore educators and all members of the Muslim community must follow his guidance and method (peace be upon him) so that our societies and families enjoy stability and the psychological and intellectual upbringing, preparation and building of the present and the future. It also revealed balance in determining the Hadiths stated in children education in the six books which amount 42 Hadith. Besides judging the Ahadith mentioned in raising children observing the narrators rules. The number of accurate Ahadith stated in upbringing children is thirty three accurate people used to bring their children Hadith as stated in Aisha Hadith (Allah bless her) she said: to bless them, a child was brought to him, he passed water)to the prophet (peace be upon Him on his clothes, he asked for water, removed it but did not wash it) the good Ahadith is only one but the number of weak Ahadith is eight. Moreover it revealed the judge of Imams on the Ahadith mentioned in the mission: accuracy, weakness and translation of attribution men. The study recommends students to expand in studying and narrating the Ahadith concerned with

children education. The study suggests carrying out more research and studies on this topic particularly the field of children education.

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهدي الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

الطفولة هي بذرة الإنسانية ولذلك فهي بحاجة إلى الرعاية الكاملة ، كيف تنبت وتزهر؟ وهي بأي حال من الأحوال لا يمكنها أن تنبت في أرض جدباء ، وكذلك هو حال أطفال العالم الذي نعيش فيه. فنحن الآن بحاجة إلى أطفال محميين حتى يكبرون بسلام ويتخطون هذه المرحلة الحساسة.

وهذا الموضوع هو من الموضوعات المهمة لكل إنسان وذلك لأننا في أمس الحاجة للوقوف عليها والعمل بها ، لأنها تتعلق بفلزات أكبادنا. خاصة في عصر العولمة وتغيير المفاهيم والقيم وسيطرة الثقافة الغربية الوافدة ، والانفجار المعرفي وسرعة المواصلات والإتصالات في نقل الثقافات ، والانبهار بثقافة الغالب. فالتربية الإيمانية : تعني أن تربط ابنك بأصول الدين وبفروعه وأن تلقنه حقائق الإيمان .. الإيمان بالله خالقاً ومربياً ومسيراً ، الإيمان بالله موجوداً وواحداً وكاملاً ، الإيمان بأسمائه الحسنى كلِّها ، الإيمان بأنبيائه ورسله ، الإيمان بكتبه المنزَّلة على رسله ، الإيمان بالقضاء والقدر خيره وشرِّه من الله تعالى.

أسباب اختيار الموضوع:

- حاجة المسلمين اليوم إلى وعي خاص عن تربية الأطفال ، وأن الآباء والأمهات انشغلوا بمتطلبات الحياة وتبعيتها فإن الأطفال ضاعوا بين شهوات العالم.

- قلة الدراسات حول موضوع الطفل من جانب السنة النبوية ، كما أن جل الدراسات الموجودة كانت حول القانون.
- رغبة الباحثة في خروج ناشئ المستقبل من التضليل إلى طريق النور.
- حب السنة النبوية وحب صاحبها كما يتوجب الاهتمام بها.

أهداف البحث:

١.جمع الأحاديث الواردة في الكتب الستة عن تربية الأطفال.

٢. تخريج الأحاديث الواردة في تربية الأطفال.

٣. بيان درجة هذه الأحاديث على حسب ضوابط وقواعد المحدثين.

٤. بيان مصادر أخرى يمكن الرجوع إليها عند البحث عن هذه الأحاديث.

أهمية البحث:

١. حاجة المسلمين إلى وعي صحيح في تربية الأطفال.

٢. وجود بعض المخاطر في بناء الأمة الإسلامية المتحضرة ، نتيجة لعدم تربية التنشئة على ضوء سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

٣. الإسهام في تأصيل التربية كأسلوب تربوي إسلامي ، امتازت به السنة النبوية التي سبقت به العلماء في العصر الحديث.

٤. حاجة الأطفال إلى تربية سليمة محمية حتى يكبرون بسلام ويخطون هذه المرحلة الخطيرة.

٥. صلت موضوع البحث المباشرة بحياة الناس ، وهو من الموضوعات الحيوية التي تجد الناس في أمس الحوجة إليها.

الدراسات السابقة:

دراسة: عبد السلام عبد الله الجقندي، بعنوان: "تربية الأطفال في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ومضامينها التربوية. تربية الأطفال في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ومضامينها التربوية، عبد السلام عبد الله الجقندي، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الفلسفة، جامعة أم درمان الإسلامية، قسم أصول الدين، أصول التربية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

دراسة: سعاد أحمد إبراهيم سعد ، بعنوان: "أثر البيئة المحيطة بالطفل في تعلمه اللغة العربية الفصحى . أثر البيئة المحيطة بالطفل في تعلمه اللغة العربية الفصحى، سعاد أحمد إبراهيم سعد، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير اللغة العربية، جامعة أم درمان الإسلامية، معهد دراسة الأسرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

دارسة: محمد بن صالح بن علي آلعلي العلوي، بعنوان:خطاب النبي صلى الله عليه وسلم للطفل المسلم وتطبيقاته التربوية

دراسة د. أحمد علي سليمان، بعنوان: حقوق الطفولة في السنة النبوية المطهرة:

خطاب النبي صلى الله عليه وسلم للطفل المسلم وتطبيقاته التربوية، محمد بن صالح بن علي آلعلي العلوي ، المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، كلية التربية الإسلامية والمقارنة، ١٤٣٠هـ-١٤٣١هـ.

حقوق الطفولة في السنة النبوية المطهرة، أحمد علي سليمان، جامعة الأزهر-كلية الدراسات الإسلامية والعربية، قسم أصول الدين (الحديث وعلومه)، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م.

منهج البحث:

١.اتبعت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي مع تتبع واستقراء شامل لكل الأحكام المتعلقة بالطفل في السنة النبوية.

٢.كتابة نص الحديث

٣.عزوالحديث إلي من أخرجه من كتب السنة

٤.دراسة إسناد الحديث

- حكم علي درجة الإسناد
- شرح الغريب وبيان فوائد الحديثية
- تخريج الأحاديث النبوية والآثار تخريجاً دقيقاً من مصادرها الأصلية.
- توثيق معلومات البحث ورد كل قول لصاحبه.
- الترجمة للأعلام.

١٠.بيان المفردات اللغوية للمفردات العربية.

١١.استخلاص أهم النتائج والتوصيات التي يمكن الخروج بها من هذه الدراسة.

هيكل البحث:

يحتوي هذا البحث على ثلاثة فصول وتحت كل فصل مطالب على النحو التالي:

الفصل الأول: التعريف بالطفل.

المبحث الاول:

المطلب الأول: تعريف الطفل لغة.

المطلب الثاني: تعريف الطفل في الاصطلاح.

المبحث الثاني:

المطلب الاول: تعريف المنهج.

المطلب الثالث: أساليب التربية في ضوء المنهج التربوي الإسلامي.

المطلب الرابع: أسس بناء الأسرة في الإسلام.

المطلب الخامس: المسلم مع أولاده يستخدم في تربيتهم أبرع الأساليب.

الفصل الثاني: تعريف الأحاديث الواردة في الصحيحين تربية الأطفال. ويضم ثلاثة مباحث تحت كل مبحث مطالب على النحو التالي:

المطلب الاول: الاحاديث الواردة في صحيح البخاري.

المطلب الثاني: الاحاديث الواردة في صحيح مسلم.

الفصل الثالث:الاحاديث الواردة في سنن أبوداود والترمذي والنسائي وابن ماجة. ويضم اربعة مطالب:

المطلب الاول: الأحاديث الواردة في سنن ابوداود.

المطلب الثاني: الأحاديث الواردة في سنن الترمذي.

المطلب الثالث: الأحاديث الواردة في سنن النسائي.

المطلب الرابع: الأحاديث الواردة في سنن ابن ماجة

الخاتمة: وتحتوي على أهم النتائج البحث ، والتوصيات وقائمة المصادر والمراجع ، والفهارست.

وتشمل الفهارست الاتي:

فهرست الآيات القرآنية

فهرست أطراف الحديث

فهرست المصادر والمراجع

فهرست الإعلام – فهرست الغريب – فهرست الموضوعات

المبحث الأول

المطلب الأول : تعريف الطفل في اللغة:

هو المولود وولد كل وحشية ايضاً طفل وجمعه أطفال وقد يكون الطفل واحداً وجمعاً كما جاء في قوله تعالى:(أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء) ([1])والطفل بفتح الطاء الناعم وجارية طفل أي ناعمة ([2])

عرفه صاحب المعجم الوسيط، بقوله: «هو المولود مادام ناعما رخصا، وهو الولد حتى البلوغ وهو المفرد المذكر، جمع أطفال، وفي التنزيل العزيز»، وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا عما استأذن الذين من قبلهم» سورة النور ٥٩، وقد يستوي فيه المذكر والمؤنث، والجمع تعالى: ﴿ثم يخرجكم طفلا﴾ الحج٥.

وقال: «أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء" النور ٣١، وطفل: صار طفل»[3].

تعريف الراغب الاصفهاني[4]

وقول أهل اللغة: إن القرآن من قرأ أي جمع، فإنهم اعتبروا الجمع بين زمن الطهر وزمن الحيض لاجتماع الدم، في الرحم، والقراءة ضم الحروف والكلمات يعضها إلى البعض في التنزيل، وليس يقال ذلك بكل جمع، والقرآن في الأصل مصدر، مثل كفران، ورجحان، وقد خص بالكتاب المنزل على محمد (ص)، فصار له كالعلم، كما أن التوراة لما أنزل على موسى والإنجيل لما أنزل على عيسى.

---

[1]. سورة النور، الاية ٢٤-٣١

٢. تاج اللغة وصحاح العربية، ابن نصر اسماعيل بن حماد الجوهري، المتوفي سنة ٣٩٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.ط١٤٢٠ه [2]١٩٩٩ ج٥ ص٨-٩.

[3]. المعجم الوسيط ص٥٦٠

([4])- معجم مفردات ألفاظ القرآن ص ٤١٤.

المطلب الثاني: تعريف الطفل اصطلاحا:

هو كائن حي خبراته محدودة ومرتبطة بعمره الزمني، يعتمد على غيره في أشياء كثيرة حتى ينمو عضوياً ووظيفياً واجتماعيا.

الطفل : هو " عالم من المجاهيل المعقدة كعالم البحار الواسع الذي كلما خاضه الباحثون ، كلما وجدوا فيه كنوزاً وحقائق علمية جديدة . لا زالت منخفية عنهم وذلك لضعف وضيق إدراكهم المحدود من جهة ، واتساع نطاق هذا العالم من جهة أخرى" .

مدة الطفولة :

" والواقع أن الطفولة البشرية تمتد سنوات لا تقل عن اثني عشر سنة ، كما أن الطفولة البشرية تزداد بازدياد التقدم البشري [1]

أهداف التربية الإسلامية:

لكل تربية أهداف عامة تسعى لتحقيقها: تحقيق العبودية لله تعالى في كل مجال حيث قال تعالى:" **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**"([2]) والعبادة هنا لا تعني المعنى الضيق المحصور بالعبادات المحضة كالصلاة والصوسسم وإنما تعني الخضوع لشرع في كل نشاط.([3])

[1]. المعجم الوسيط، ، ط٢، ١٣٩٢هـ -١٩٧٢م.
[2]. سورة الذاريات، الآية ٥٦.
[3]. أسس تربية الطفل في الإسلام، مصطفى عايد اسيفهان، دار البداية ،ط١، ١٤٢٩هـ،٢٠٠٨م ، ص٢٣.

المطلب الثالث: الأطفال زينة الحياة الدنيا:

الأبناء هبة الله ونعمة عظيمة تسر الفواد مشاهدتهم وتقر العين برؤيتهم وتبتهج النفس بمحادثتهم فهم زهرة الحياة الدنيا. قال تعالى:"**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**....."([1])

وقد وضع الإسلام منهجاً قويماً في تعامل الآباء مع الأبناء:

١.أقر الإسلام محبة الولد في قلب الوالدين لعلى ينقرض النوع الإنساني من الأرض ، بل لولا هذهالفطرة لما صبر الوالدين على رعاية أولادهما. قال تعالى:"**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ**...."([2])

٢. الرحمة بالأولاد منحة من الله للعباد ، لقد أودع الله في قلب الأبوين شعور الرحمة بالأولاد والرأفة بهم، والقلب الذي يتجرد من خلق الرحمة يتصف صاحبه بالفظاظة والغلظة.

٣. تحريم كراهية البنات أو التمييز بين الأبناء في المعاملة: عد الإسلام بغض البنت من مظاهر الجاهلية قال تعالى:"**وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (٥٨) يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (٥٩)**"([3]) وجه الإسلام في مقابل ذلك إلىالإحسانإليهن والعناية بهن ورتب على ذلك اجراً عظيماً، **فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ.**([4]) كما وجه على ضرورة العدل بين الأبناء عموماً.

---

[1]. سورة الكهف، الآية ٤٦.
[2]. سورة آل عمران،الآية ١٤.
[3].سورة النحل، الآية ٥٨-٥٩.
[4]. صحيح مسلم،مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)،دار إحياء التراث العربي – بيروت، ج ٤، ص٢٠٢٧، رقم الحديث١٤٩.

٤. عد الإسلام الصبر والتجلد لموت الولد فضيلة عظيمة تدل على عمق الإيمان بالقضاء والقدر والاستسلام لأمر الله تعالى في المصائب والمحن. ورتب الإسلام على مثل هذا الصبر على فقد الولد أجراًعظيماً.([1])

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبَهُ، إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أَوِ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَوِ اثْنَيْنِ» ([2])

٥. يجوز عقوبة الولد وحجره لمصلحة تربوية كوسيلة من وسائل الإصلاح وتقويم الاعوجاج وفق تعاليم الإسلام.([3])

المطلب الربع: الطفل في القرآن والسنة النبوية

أ- في القرآن:

إن عناية القرآن بالطفل عامة عناية غير مسبوقة في أي زمان وأي مكان، لأن الأطفال هم الذين هيئوا لحمل رسالة الإسلام بعد بلوغهم مبلغ الرجال هم رجال الغد وأمل الدعوة الإسلامية، لذا حرص القرآن الكريم على أن يأخذوا حظهم كاملا من التربية، والحق الذي لا مرية فيه أن الإسلام لا يمكن أن يسبق في حفاوته بالطفولة وحرصه عليها الحرص اللائق بلبنات المجتمع المأمول صلاحه وقوته وازدهاره.

ب. في السنة النبوية :حظيت الطفولة مكانا واسعا من الحديث النبوي، فقد اعتنى علماء الحديث الجامعون للسنة المطهرة بهذا الجانب، فاهتموا بالأحكام والآداب الخاصة بالطفل، في

[1]. أسس تربية الطفل في الإسلام، مرجع سابق، ص٢٤-٢٦.
[2]. صحيح مسلم،مسلم مرجع سابق، ج٤، ص٢٠٢٨، رقم الحديث١٥١.
[3].أسس تربية الطفل في الإسلام، مرجع سابق، ص٢٤-٢٦.

مؤلفاتهم.أعطى النبي صلى الله عليه وسلم لولادة الطفل التفاتة كريمة، فليست لولادته أمراً عاديا دون انتباه، فمن حق المولود أن يسمى ويختار له الاسم الحسن وأن يماط عنه الأذى، وأن يحنك وأن يدعى له وأن يعف عنه،كان شديد الرحمة والشفقة بالصغار، يحسن معاشرتهم ويعانقهم ويقبلهم ويمسح على رؤوسهم.

المبحث الثاني

المطلب الأول: أساليب التربية في ضوء المنهج التربوي الإسلامي

إن المنهج التربوي الإسلامي اتخذ عدة أساليب مستقاة من سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وتعامله مع أبناء المسلمين في مواقف حياتية متعددة ، وفيما يلي توضيح لهذه الأساليب:-([1])

أولاً: التربية بالموقف واغتنام الفرص:

عندما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يد عمرو بن سلمة تطيش في الصحفة (الطعام)([2]) ، وجهه قائلاً: ياغلام سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك ، أي من أمامك.([3]) لذلك على الآباء استغلال الفرص ، كشهر رمضان فرصة في تربية أبنائهم على القضايا الإيمانية والمفاهيم الربانية.

فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يلاطف الأطفال ويداعبهم ، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزور الأمصار ويسلم على صبيانهم ويمسح رؤوسهم . كما روى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالس . فقال الأقرع إن لي عشرة من الأولاد ما قبلت منهم أحداً. فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من لايرحم لا يرحم.([4])

وأوضح الخزندار ٢٠٠٤م مواقف أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم في ملاطفة الأبناء ، فقد كان في أخبار عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أنه كان في بيته مستلقياً على ظهره وأولاده يقفزون

---

[1]. رعاية الطفولة في ضوء المنهج التربوي الإسلامي، الشريدة، محمد حافظ،) دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان.ط(٢٠١٥م/١٤٣٥هـ

[2]. الصحفة: هي الطعام.

[3]. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي،الناشر: دار طوق النجاة،ج/٨ /٦٨.رقم الحديث ٥٣٧٦.ط ١٤٢٢هـ،

[4]. صحيح البخاري، مرجع سابق،ج/٨ ص/٧.رقم الحديث٥٩٩٧.

على بطنه . وزاره عامل له فرأى ملاعبته لأولاده فتعجب مما رأى واستنكر أن يكون حال الرجل في أهله هكذا . فقال له عمر : كيف أنت من أهلك؟ قال العامل : إذا دخلت سكت الناطق . فأمر عمر بعزله عن العمل الذي ولي عليه وقال له : اعتزل فإنك لا ترفق بأهلك وولدك ، فكيف ترفق بأمة محمد صلى الله عليه وسلم.([1])

ثانياً: التمهيد والتهيئة والاستثارة وتكرار الكلام:

روى النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً: قالوا بلى يارسول الله. قال : الإشراك بالله وعقوق الوالدين . وفي رواية قتل النفس ، وكان متكئاً فجلس ، فقال: وقول الزور ، وشهادة الزور ، ألا وقول الزور ، وشهادة الزور. ومازال يقولها حتى قلنا ياليته سكت.([2])

ثالثاً: ضبط النفس عند الغضب:

ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد من يملك نفسه عند الغضب. فامتلاك النفس عند الغضب لا يؤدي إلى أذى نفسي أو جسمي لدى الأبناء. ولأنه إذا استخدم العقاب البدني وهو غاضب سيؤدي إلى تأثيرات سلبية في نفس الطفل وربما يلحقه الضرر في صحته ، ويشير الحديث إلى الحزم والثبات في التعامل مع الأطفال وتربيتهم لينمو لديهم الثقة بالنفس.([3])

---

[1]. تربية الأطفال بالملاحظة، الخزندار، محمود (٢٠٠٤م) الانترنت، موقع الشبكة الإسلامية، الأسرة السعيدة.

[2]. صحيح البخاري، مرجع سابق،ج/٣ ص/١٧٢.رقم الحديث ٢٦٥٤.

[3]. رعاية الطفولة في ضوء المنهج التربوي الإسلامي، الشريدة، محمد حافظ،(٢٠١٥م/١٤٣٥هـ) دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان.

رابعاً: الحوار:

يفيد الحوار في إيقاظ العواطف من أجل توجيهها وجعل السامع يتابع ليصل إلى نتيجة أو يكشف الحقيقة . كما يساعد على التفكير وترسيخ المعلومة، وهو وسيلة هامة في بناء الشخصية. ويخلق روح المنافسة . ويبعد الأفراد عن الأنانية ويعلمهم النظام وفن المحاورة والابتكاروالاحترام.([1])

تربية الذات:

أن المنهج الإلهي يعمل بشكل متوازي لخلق النفس المطمئنة أولاً ، ثم إعطاؤها جرعات أقوى لاكتمال شخصيتها الإسلامية . فالذات المتعلقة بالله يسير صاحبها على الطريق القويم وتكون مطمئنة ومتوكلة على الله سبحانه وتعالى فيما يقضي بها ، وتحمده وتشكره على نعمه في كل الأحوال: قال تعالى: " **فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى" (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا**"([2]) " **ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ**"([3]) .

[1]. رعاية الطفولة في ضوء المنهج التربوي الإسلامي، مرجع سابق.
[2]. سورة طه، الآية ١٢٣-١٢٤.
[3]. سورة يونس، الآية ١٤٠.

وتتبلور الذات من خلال العمل وعلاقتها بالله سبحانه وتعالى يشعر الإنسان بذاته وكيانه حين يؤدي عمل لرضا الله، ويقوم بجميع واجبات العبادة فيتجنب ما نهانا عنه ويعمل بما أمرنا به ، منفذاً كلما جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وسنته. فرسول الله صلى الله عليه وسلم اهتم بالتعلم والعمل . ويظهر ذلك في أحاديثه الشريفة . ومن الثلاثة الذين يؤتون أجرهم مرتين منهم : رجل كانت عنده أمه فأدبها وأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، فهو يؤكد على تعليم المرأة. كما قال عليه السلام : علموا رجالكم سورة المائدة ونسائكم سورة النور.

وأشار الرسول صلى الله عليه وسلم بالعمل والعاملين وبرع في الترغيب والتنفير من البطالة والكسل. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أكل أحد طعام قط خيراً من أن يأكل من عمل يده ، وأن نبي الله داوود صلى الله عليه وسلم كان يأكل من عمل يده.([1]) ويتجلى تقدم هذا الدين بالإشارة في احترام العمل اليدوي ، فقد كان سيدنا آدم مزارعاً، ونوحاً نجاراً، وإدريس خياطاً، وإبراهيم بزازاً (بائع قماش)([2]) ، وإسماعيل قناصاً، وداود صانع المكتال (سلال الخوص) ، ويعقوب وشعيب وموسى يحترفون الرعي، وإلياس نساجاً، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم راعياً ثم تاجراً ثم مجاهداً. ([3])

[1]. صحيح البخاري، مرجع سابق ج/٣ ص/٥٧.رقم الحديث ٢٠٧٢.
[2].بزاز: بايع القماش، ومكتال: سلال الخوص.
[3]. رعاية الطفولة في ضوء المنهج التربوي الإسلامي، مرجع سابق.

تنمية الرقابة الذاتية من الهدي النبوي:

أولاً: ربط الناشئ بالله: يجب أن يربى الناشئ على معرفة الله بآياته ومخلوقاته ورزقه عن طريق الحوار المبسط(مثال : من أين لك هذا؟) فإذا عمقت في ابنك حقيقة الإيمان ورسخت في قلبه العقيدة الإلهية، فإنه ينشأ على المراقبة لله والخشية والتسليم لذلك. وسيكون عنده من الحساسية للإيمان وإرهاف الضمير ما يكفه عن المفاسد الاجتماعية والوساوس ويكتمل عقلياً وسلوكياً.

ثانياً: ربط الولد بالقرآن والسنة:بتعليم القرآن وتحفيظه تتقوم ألسنة الأبناء. وتسموا أرواحهم وتخشع قلوبهم ويترسخ الإيمان في قلوبهم. كما ينشأ على محبة القرآن والتعلق به والتخلق بأخلاقه والسير على مناهجه. عن سهل بن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من قرأ القرآن وعمل به ألبس الله والديه تاجاً يوم القيامة ضوءه أحسن من ضوء الشمس.

ثالثاً: تعميق الإيمان بصفات الله تعالى: وذلك بإشعار الناشئ أن الله لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء. وأنه محيط بكل شيء ولا يمكن الخروج عن إرادته . فالمبدأ أن تربي النشئ بالعلم والتبصير بالأدلة العلمية.

رابعاً: تكوين عاطفة إيمانية قوية دافعة للسلوك: ومن أهم هذه العواطف عاطفة الحب وعاطفة الخوف . ولتكوين عاطفة الحب يستوجب بيان حاجة الطفل الدائمة إلى الله على أساس أن الأرزاق بيد الله تعالى: ياعبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهد وني أهدكم ، وهكذا يؤصل الاتجاهإلى الله([1]) خاصة وقت الشدة فهو يخاف من سطوته " إنهم**كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا**"([2])

[1].رعاية الطفولة في ضوء المنهج التربوي الإسلامي، مرجع سابق.
[2]. سورة الأنبياء، الآية ٩٠

خامساً: غرس حب النبي صلى الله عليه وسلم في نفس الناشئ:

غرس الناشئ لسيرة النبي صلى الله عليه وسلم وعلمه وحرصه على هداية الناس، وعلم شفاعتهم لهم، وعلم أن صلاح الناشئ وفلاحه ونجاحه مربوط بإتباعه.وقد كان الصحابة يربون أبنائهم على محبة النبي صلى الله عليه وسلم والمسارعة إلى إرضاعه.فهذا عبدالله بن الزبير جاء به أبوه وهو بن سبع أو ثمان سنين ليبايع النبي صلى الله عليه وسلم.

فقد أخرج الإمام مسلم: عن عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير أنهما قالا: خرجت أسماء بنت أبي بكر حين هاجرت وهي حبلى بعبدالله بن الزبير فقدمت قباء ، فنفست بعبدالله بقباء ثم خرجت حين نفست إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحنكه فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فوضعه في حجره ثم دعا بتمره قال: قالت عائشة: فمكثنا ساعة نلتمسها قبل أن نجدها فمضغها ثم بصقها في فيه،فإن أول شيء دخل بطنه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قالت أسماء:ثم مسحه وصلى عليه وسماه عبدالله.ثم جاء وهو بن سبع سنين أو ثمان ليبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره بذلك الزبير ،فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه مقبلاً عليه.فبايعه.([1])

سادساً: تحبيب الناشئ في الجنة ووعده بها:

يجب غرس المبادئ الفاضلة مع ربطها بالثواب بالجنة مع وصفها له وتقريبها إلى ذهنه عن طريق قراءة الآيات وحفظها، وقراءة الأحاديث النبوية التي تصف الجنة.ومكافأتهم على حفظ الأحاديث النبوية. ذكر الخطيب البغدادي في كتابه شرف أصحاب الحديث،ص١ روى النضر بن الحارث قال سمعت إبراهيم بن أدهم يقول: قال لي أبي: يابني أطلب الحديث، فكلما سمعت حديث وحفظته فلك درهم، فطلبت الحديث على هذا، فكان رحمه الله تعالى من المحدثين الأجلاء !!

[1]. صحيح مسلم،مرجع سابقج/٣، ص/١٦٩٠حديث رقم (٢١٤٦).

وذكر البغدادي عن طلب والد علي بن عاصم قال: دفع لي أبي مائة ألف ، وقال اذهب فلا أرى لك وجهاً إلا بمائة ألف حديث.([1])

سابعاً: تعزيز شعور الحب والبعد عن القسوة وإشباع العاطفة لدى الناشئ:

روى مسلم عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: ماضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط بيده. ولا امرأة ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله وما ينال منه شيئاً قط فينتقم من صاحبه، إلا أن ينتهك شيئاً من محارم الله فينتقم لله.([2])

ثامناً: إشعال فتيل التفكير الذاتي الإبداعي:

بالاعتماد على النفس ليكون ذا قيمة في وضع الحياة.

تاسعاً: استخدام وسائل التربية الوجدانية:

١. ممارسة أنواع التدريب الإداري الخاصة بالامتناع كالصوم عن الأكل والتقليل والتغلب على الغضب.

٢. ممارسة أنواع التدريب الإداري الخاصة بالأعمال اليومية.

٣. ممارسة أنواع التدريب الإداري الخاصة بالالتزامات إزاء العهود والمواثيق والنذور.

٤. ممارسة أنواع التدريب الإداري الخاصة بالتحمل والصبر على الطاعة وعن ممارسة المعصية.

٥. الوسائل الخاصة بانتفاضة الإرادة واتقادها من حالات ضعفها.

---

[1]. رعاية الطفولة في ضوء المنهج التربوي الإسلامي، مرجع سابق.

[2].صحيح مسلم،مرجع سابق، ج/٤، ص/١٨١٤حديث رقم (٢٣٢٨).

٦. الوسائل النفسية الشعورية الإيحائية لتقوية الإرادة.

٧. ومن وسائل تقوية الإرادة العمل الفعلي.

٨. التربية بالموعظة عن الطريق المباشر تارةً، والطريق غير المباشر تارةً أخرى مثل القصص مع محاولة استثارة عواطفه ووجدانه.([1])

أسس بناء الأسرة في الإسلام:

هناك دور كبير للأسرة في تحقيق قوام تربية الطفل، لينمو قوياً مقتدراً مبدعاً متفوقاً في كل مجال من مجالات الحياة، ولا ريب أن الأسرة لا يمكنها القيام بهذا الدور الرائد في تربية الفرد، مالم يكن بناؤها وزكائزها راسخة ، وتفهمها لدورها في تنشئة الأجيال واعياً، الأمر الإسلام كل اهتمام مستحق يتبين فيما يأتي:

أهمية الأسرة :

الأسرة فيما قيل ـ نواة المجتمع، ذلك لأنه إذا أحجم أفراد مجتمع ما في زمن ما عن تكوين الأسر والإنجاب ، حكموا على مجتمعهم بالتلاشي والفناء. والمجتمعات الإنسانية لا تهتم ببناء الأسر لمجرد تعويض الفاقد البشري فحسب، وإنما لتحقيق قوامة هذا العنصر وصلاحه وإعداده للحياة. فالأسرة هي المحضن الطبيعي الذي ينمو فيه الطفل.

لذلك رأت الباحثة أنه من الضروري الاهتمام بالأسرة وذلك لأنها هي المؤسسة الأولى في عملية التنشئة الاجتماعية السليمة الخاصة بتربية الطفل. كما أنها بمثابة البيئة الأولية التي تحتضن

[1].رعاية الطفولة في ضوء المنهج التربوي الإسلامي، مرجع سابق

الطفل.من هنا نجد الاهتمام الكبير الذي يوليه رسول الله صلى الله عليه وسلم متبعاً هدي الخالق سبحانه وتعالى لبناء الأسرة المسلمة والتي تتضح معالمه فيما يأتي([1])

[1].النبي المربي، أحمد رجب الأسمر، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ط١١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص١٧٩-١٨٠.

المبحث الثالث

المطلب الأول: مقومات بناء الأسرة المسلمة:

كانت المجتمعات الإنسانية قد عمتها الفوضى في إنشاء الأسرة ، وتركز الاهتمام بغريزة الجنسية للرجل والمرأة. ففي المجتمع الجاهلي شاع نكاح الرهط ونكاح البغايا والإماء، بل وجرت وراثة النساء. وفي فارس لم يكن هناك تمييز في النكاح بين أم وأخت وبنت وغيرهم. ولم يكن للتعدد حدود يقف عليها.

وجاء الإسلام ليوقف هذه الانتهاكات ، ويضع نظاماً لتكوين الأسرة ، آخذاً بالأسس النفسية الفسيولوجية والصحية والعاطفية للزوجين ومن بعدها الأبناء.

شرعية الزواج:

أباح الإسلام إشباع العلاقة الجنسية عن طريق زواج شرعي، يقوم على الاختيار الحر المباشر من كل من الزوجين، والذي يشترط فيه مايأتي:

اجتناب المحرمات: يحرم الإسلام زواج الرجال من بعض النساء، تلافياً لعدم التوافق الأسري، بسبب الدين أو العفة أو القرابة القريبة وهؤلاء المحرمات أربعة فئات هي:

١.تحريم المشركات لقوله تعالى:(**وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ**).([1])

٢.تحريم المقيمات على الزنا (**وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ**).([2])

٣.تحريم قرابة النسب لقوله تعالى: (**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ....**).([3])

٤. تحريم قرابة الرضاعة : فالإسلام يحرم قرابة الرضاعة مثلما يحرم قرابة النسب([4]).

---

[1]. سورة البقرة، الآية ٢٢١.

[2].سورة النور، الآية ٣

[3].سورة النساء، الآية ٢٣

[4].النبي المربي ،أحمد رجب الأسمر، ،مرجع سابق، ص ١٨٠-١٨١..

المبحث الرابع

المسلم مع أولاده يستخدم في تربيتهم أبرع الأساليب:

إن المسلم الحق الواعي يدرك مسؤوليته الكبرى إزاء أولاده الذين نجلهم وقدمهم للحياة إذ يسمع صوت القرآن يهتف به(**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**).([1])

وإذ يسمع صوت الرسول صلى الله عليه وسلم يضعه أمام مسؤوليته الكبرى في الحياة: كلكم راعٍ وكلكم مسؤل عن رعيته . الإمام راعٍ ومسؤل عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، والخادم راعٍ في مال سيده ومسؤل عن رعيته، فكلكم راعٍ ومسؤل عن رعيته.([2])

فالوالد المسلم الحصيف ـ الأب والأم ـ يدرك نفسيات أطفاله ، فيحسن التأتي إليهما ، والتوغل في عوالمها الصافية البريئة، مستخدماً في سبيل صياغتها وتوجيهها أبرع الأساليب.

وقد يظن بعض الناس أن تبسط الوالد مع أولادهومخالطته إياهم يخل بأبوته في أعينهم ويزري بمقامه التربوي في نظرهم، وهذا خطأ محض، فإن هذا الخلق الكريم مع الأولاد هو الأسلوب التربوي الناجح الذي تدعوا إليه اليوم التربية الحديثة، وقد دعا إليه الرسول صلى الله عليه وسلم منذ خمسة عشر قرناً بقوله وفعله.([3])

---

[1]. سورة التحريم، الاية٦

[2].صحيح البخاري، مرجع سابق/**٢** ص/**٥**.**رقم الحديث ٨٩٣**.

[3].تأديب الطفل من المنظور الإسلامي والتربوي سامي محمد هشام،إنجاد محمدها شم، ، دار البداية للنشر، ط١١٤٢٩هـ/٢٠٠٨،عمان، ص٦١-٦٢.

التدرج في تأديب الطفل: (القواعد الإسلامية التربوية للتأديب):

ويتم ذلك من خلال التدرج في المعالجة من الأخف إلى الأشد ، كما ذكرنا أن العقوبة التي يجربها المربي للولد يجب أن تكون في مرحلتها الأخيرة، ومعنى ذلك أن هناك مراحل من المعالجة والتأديب يجب أن يمر عليها المربي قبل اللجوء إلى الضرب لعلها تؤدي الغرض في تقويم اعوجاج الطفل. يقول الإمام الغزالي: ينسب لمصدر الامام الغزالي أن الطبيب لايجوز أن يعالج المرضى بعلاج واحد مخافة الضرر، كذلك المربي لايجوز أن يعالج مشكلات الأولاد ويقوم إعواجاجهم بعلاج التوبيخ وحده مثلاً. مخافة ازديادالانحراف عند البعض، أو الشذوذ عند الآخرين، ومعنى ذلك أن يعامل كل طفل المعاملة التي تلائمه. ويبحث عن الباعث الذي أدىإلى الخطأ وعن عمر المخطئ وثقافته والبيئة التي يكتسب منها، كل ذلك يساعد المربي على فحص علة الانحراف في الولد.([1])

رؤية الأطفال العصا وما يترتب على ذلك:

إذا لم يصلح الطفل التصحيح الفكري والعملي وأصر على ارتكاب الخطأ كان التأديب حقاً لازماً عليه. وأول مرحلة تتبع معه هي: رؤية السوط(العصا) عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتعليق السوط في البيت،([2]) ليخاف الطفل من أن يتعمد الخطأ والمعاندة. ويقاس على هذا أي مكان تعليمي كالمدرسة وغيرها.

[1]. تأديب الطفل من المنظور الإسلامي والتربوي ، مرجع سابق ص٧٧-٧٨.
[2]. صحيح البخاري، مرجع سابق،ج/١،ص٦٩٩، رقم الحديث٥٨٥.

شد الأذن:

إذا تعذر مشاهدة العصا أمام الطفل يأتي المربي للمرحلة الثانية،وهي: (شد الأذن) وهي أول عقوبة جسدية للطفل. وقد أورد الإمام النووي في الأذكار فقال: روينا في كتاب بن السني عن عبدالله بن بسر المازني الصحابي رضي الله عنه قال : بعثتني أمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطف من عنب فأكلت منه قبل أن ابلغه إياه، فلما جئت أخذ بأذني وقال:ياغدر.

الضرب كطريقة تأديبية:

إذا تعذر مشاهدة العصا ، ولم يجد شد الأذن مع الأطفال ولا يزال مصراً على المشاكسة والعناد كانت المرحلة الثالثة هذه كفيلة بكسر هذا العناد. ولكن لهذا الضرب ضوابط وقواعد تتبع لكي يسير في مساره الصحيح والقويم... وهذا يتعلق بذات الضرب وبالأداة والطريقة والمكان.

الشروط والضوابط الخاصة بعقوبة الضرب:

١.أن لا يلجأ المربي إلى الضرب إلا بعد استنفاد جميع الوسائل التأديبية والزجرية.

٢.إذا كانت الهفوة من الولد لأول مرة فنعطيه الفرصة أن يتوب ويعتذر.

٣.أن يقوم المربي بضرب المربى بنفسه، ولا يترك هذا الأمر لأحد من الأخوة أو الرفقاء.

٤.إذا رأى المربي أن الضرب البسيط غير كافٍ فله أن يوجع وله أن يكرر حتى يستقيم الولد.

٥.على المربي أن يرفع يديه عن الضرب إذا ذكر الطفل الله تعالى.([1])فقد ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم قوله: إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم.([2])

---

[1]. تأديب الطفل من المنظور الإسلامي والتربوي ، مرجع سابق ص٧٩-٨٠

[2]. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى ألبابي الحلبي –ط٢، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م،مصر،ج/٤،ص/٣٣٧، رقم الحديث ١٩٥٠.

ابتداء الضرب بسن العاشرة:

انطلاقا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر"([1]) فإن ابتداء الضرب يكون في سن العاشرة ، وذلك لأن التقصير في عمود الدين وركنه الأساسي والذي هو أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة.

أقصى الضربات عشر:

بعد أن علمنا في النقطة السابقة بأن الضرب يبدأ عند سن العاشرة ، نأتي هنا ببيان أن أقصى عدد الضربات لا يتجاوز في أي حال من الأحوال في العملية التربويةعن (عشر ضربات) ، لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله : "لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله". وفي مصنف عبد الرازق " لا عقوبة فوق عشر أسواط إلا أن يكون في حد من حدود الله".([2])

اجتناب الضرب مع الغضب:

بعد أن علمنا في ـ النقطة السابقة ـ بأن أقصى عدد الضربات لا يتجاوز في أي حال من الأحوال في العملية التربوية عن "عشر ضربات" نأتي هنا إلى التنبيه بوجوب اجتناب الضرب مع الغضب. فقد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم المسلم بعدم الغضب والابتعاد عنه ما أمكن إلى ذلك سبيلا،وذلك عندما سأله رجل: أوصني، فقال: "لاتغضب" ([3]) وأعادها ثلاثاً. وإن علامة الغضب: بذاءة اللسان في السب والشتم وتقبيح الطفل.([4])

---

[1]. سنن أبوداوود،أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت،ج/٤،ص١٣٣،رقم الحديث٤٩٥.

[2]. صحيح البخاري، مرجع سابق، ج/٨، ص/١٧٤، رقم الحديث٦٨٤٨.

[3].صحيح البخاري، مرجع سابق، ج/٨،ص/٢٨،رقم الحديث٦١١٦.

[4].تأديب الطفل من المنظور الإسلامي والتربوي ، مرجع سابق ص٨١-٨٣.

التربية الدينية:

نجد إن كل مسلم يجب أن يكون ولده متديناً، أي ملتزماً بالدين الإسلامي لأن كل أب ينشد الكمال لأبنائه، وكم من مسلم نجده متنكبا الإسلام في تصرفه لا يرضى لأبنائه أن ينتكبوه.فلذلك يضع الإسلام مهمة التربية الدينية للطفل ابتداء على الأبوين فهما أقدر الناس على مخاطبته بلغته حالما يتفتح على اللغة. والتفكير فيما حوله وإدراك أولويات المعرفة مما يجعلهما قادرين على تشريبه الإيمان بالله عن طريق حبه تعالى. وبيان نعمه على كل منهم وتعويد حمده وشكره وحب رسوله وربطه بالعبادات حتى تغدوا من لوازم حياته اليومية . وأخذه بالأخلاق الإسلامية حتى يفرق بين الحلال والحرام في كل قول وعمل ، والتمسك بالحلال والبعد عن الحرام والتعويد على الصدق والأمانة ، وجميع القيم الأخلاقيةوالابتعاد عن الكذب والخيانة.

هذه التربية تؤمن لنشئ الاستقامة والتفوق وخلق الرجولة وحكمة التصرف وهي من أساسيات وواجبات الأسرة المسلمة.**قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ.**([1])

التربية الثقافية:

نجد الكثير من الآباء في مجتمعنا يعتبرون مهمتهم بالنسبة للأبناء مجرد إنجابهم وإطعامهم فقط. فينشغل كل من الأبوين بنفسه. يلبي أهوائها ويشبع نزواتها تاركاً مهمة تربية الأبناء وتثقيفهم للخدمات والخدم، فينشأ أبنائهم بأخلاق الخدم وثقافتهم.([2])

[1]. صحيح البخاري ، مرجع سابق، ج ٢، ص ٩٤، حديث رقم١٣٥٨.
[2].النبي المربي ،أحمد رجب الأسمر، ،مرجع سابق، ص ٢٠٠-٢٠١.

أن الأسرة المسلمة معنية بأن تأخذ دوراً رائداً في التربية الثقافية وألا تترك عمد المستقبل واهية بكل مكوناتها في جو الأسرة. فترة المهد والطفولة الأولى تتفتح القابليات والاستعدادات والملكات والقدرات فحصيلة الطفل اللغوية التي يحصل عليها في أجواء الأسرة تمكنه من التقدم في دراسته بصفة اللغة ، كما أن تاريخ أمته ومفاهيمها وقيمها يمكن أن تقدم للطفل الأسلوب القصصي المشوق والأبوان أقدر ممن سواهما على الاطلاع بالتربية الثقافية للأبناء لأن الأطفال يمنحونها ثقتهم من ناحية . ولكونها أكثر صبراً على تلبية حب استطلاع الأطفال والإجابة على تساؤلاتهم ومساندة تعبيرهم على احتياجاتهم.

إضافة إلى اختيار قنوات الثقافة التي تصل إليهم عبر الرسائل المسموعة والمرئية ، هذه هي التربية الثقافية الأولية التي تحكم تعلم الأبناء وآدابهم في مستقبل مهم بحيث تبنى عليها التربية النظامية. والإمام علي كرم الله وجهه يقول: علموا أولادكم فإنهم خلقوا لزمانٍ غير زمانكم.([1])

التربية الصحية:

إن الأسرة الأكثر وعياً بتحقيق التوازن الصحي للأبناء وتعويدهم العادات الصحية القويمة وتنظيم أوقات النوم والراحة واللعب وتناول الطعام مع التوعية بالغذاء الصحي...الخ وصحة الإنسان هي من أهم مرتكزات فعالياته الذاتية فإن الرسول صلى الله عليه وسلم يوجه أساسياتها ويحث على الأخذ بكل ما يحقق صحتهم الجسمية والنفسية ومن ذلك قوله في الوقاية:" **عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا».**([2])

[1].النبي المربي ،أحمد رجب الأسمر، ،مرجع سابق، ص ٢٠١.
[2].صحيح البخاري، مرجع سابق، ج ٧، ص ١٣٠، رقم الحديث ٥٧٢٨.

التربية النفسية:

كثير من الآباء يصرون على معاملة أبنائهم قي مرحلة الطفولة معاملة البالغين . مما يجعلهم يحطمون نفسيا تهم بدلاً من أن يبنوها، وإذا أخطأ أحدهم أقيمت من حوله الدنيا. وكثير من الآباء يستنكفون أن يستشيروا أبنائهم في أي أمر لكونهم أطفالاً ، ولا يأخذون آرائهم حتى فيما يخصهم من مأكل ومشرب ومسائل اللعب والترفيه.

إن الأبوين الواعيين يجب أن يحيطا ولو مبدئياً بعلم نفس الطفولة ليدركا كيف يتعاملان مع أبنائهما بعلم وموضوعية.

ولعل إطلاعنا على سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم مما يوضح لنا المثالية التربوية للتعامل مع الأبناء. فنقيهم مطية التردي في مهاوي الخوف والخشية والتردد، ونغرس في نفوسهم معالم الشجاعة وجرأة القلب وكرامة الموقف ومواجهة المشكلات والتصدي لها.([1])

التربية الجسدية:

كل مرحلة عمرية تتطلب الوعي والتوازن الصحي لجسم الطفل، فالجسم السليم مظلة القوة والقدرة والنهوض بالأعباء. وأن التربية الجسدية تستدعي وعياً من الآباء بأهمية اللعب والنشاط والانطلاق والتمرين الجسدي المستمر في حفظ صحة الجسم الإنساني، وفي نفس الوقت مراعاة عوامل الأمن والسلامة.

والرسول صلى الله عليه وسلم يؤكد على رعاية الجسم مأكلاً ومشرباً وملبساً ونظافةً" كما يؤكد مراعاة قواعد الأمن والسلامة فيقول**النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ، فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا، لاَ يَعْقِرْ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا».([1])**

[1].النبي المربي ،أحمد رجب الأسمر، ،مرجع سابق، ص ٢٠٤.

الفصل الثاني

المبحث الأول

المطلب الأول:الأحاديث الواردة في صحيح الإمام البخاري

الحديث الأول:

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلاَمٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ»، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى.([٢])

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العقيقة: باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعقوتحنيكه.(٧/ ٨٣.) رقم: ٥٤٦٧ أخرجه مسلم في صحيحهكتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام، (٣/١٦٩٠) رقم: ٢١٤٥.

فوائد الحديث:

فيه التحنيك وغيره وفيه جواز التسمية بأسماء الأنبياء عليهم السلام، وفيه جواز التسمية يوم الولادة وفيه أن قوله صلى الله عليه وسلم أحب الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن ليس بمانع من التسمية بغيرهما[٣].

وفي هذا كله جواز التسمي بالأسماء الحسنة والصحيحة المعنى والسالمة من الوجوه المتقدمة المذكورة، وأن قوله: "أحب الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن" غير مانع من التسمية بغير ذلك؛ إذ لو اقتصر الناس على التسمية بذلك وشبهه لاشتبهت الأسامي ولم يقع التمييز والتعارف التي لأجلها وضعت.وفيه أن فعل [مثل] هذا من تحنيك الصبي مستحسن ولاسيما بالتمر؛ إتباعاً لفعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتبركاً بإتباعه، وإنما فعلوا ذلك ليكون أول شيء يدخل في جوفه ما

---

[١]. صحيح البخاري، مرجع سابق، ج ١، ص ٩٨، رقم الحديث٤٥٢.

[٢]. صحيح البخاري مرجع سابق، باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه٧/ ٨٣.رقم الحديث٥٤٦٧.

(٣)المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ، ١٢٥/١٤.

خالط ذلك من ريق النبي عليه السلام.وفيه: جواز تسمية المولود حين يولد. وفيه ما كان –عليه السلام– من كرم الأخلاق وحسن العشرة من وضع الأطفال والمواليد على فخذه وفى حجره[1].

الحديث الثاني:

حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الفَضْلِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقُبِضَ الصَّبِيُّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي، قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ العَشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلاَمًا، قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أحفظه حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، تَمَرَاتٌ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ وَحَنَّكَهُ بِهِ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَسَاقَ الحَدِيث.(٢)

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العقيقةباب تسمية المولود غداة يولد، لمن لم يعق عنه، وتحنيكه (٨٤/٧) رقم ٥٤٧٠. وأيضا: أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب طعن الرجل ابنته في الخاصرة عند العتاب، (٥/ ٢٠١٠).وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأدب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام، (٣/ ١٦٨٩) رقم: ٢١٤٤.

---

(١)شَرْحُ صَحِيح مُسْلِم لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩هـ–١٩٩٨م، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته، ٢٢/٧.

٢. صحيح البخاري،مرجع سابق، باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق،مرجع سابق ج٧،ص٨٤.

فوائد الحديث:

تسمية المولود حين يولد وبعد ذلك بليلة وليلتين وما شاء إذا لم ينو الأب العقيقة عند يوم سابعه جائز، وإن أراد أن ينسك عنه فالسنة أن يؤخر تسميته إلى يوم النسك وهو السابع؛ لحديث الحسن عن سمرة السالف.وتحنيكه بالتمر تفاؤلًا له بالإيمان كأنها ثمرة الشجرة التي شبهها الله بالمؤمن وبحلاوتها أيضاً.وفيه: أنه حسن أن يُقصد بالمولود أهل الفضل والعلماء والأئمة الصالحون، ويحنكونهم بالتمر وشبهه، ويتبرك بتسميتهم إياهم، غير أنه ليس لريق أحد في البركة كريقه –عليه السلام –، فمن وصل إلى جوفه من ريقه فقد أسعده الله وبارك فيه؛ ألا ترى بركة عبد الله بن الزبير وما حازه من الفضائل، فإنه كان قارئًا للقرآن، عفيفًا في الإسلام، وكذلك كان عبد الله بن أبي طلحة من أهل الفضل والتقدم في الخير؛ ببركة تحنيكه –عليه السلام– له. وفي هذا الحديث: فَضْلُ الصبر والتسليم لأَمر الله تعالى، وأَنَّ مَنْ فعل ذلك رجي له الإخلاف في الدنيا، والأَجر في الآخرة كما في الدُّعاء المأثور: «اللهم أَجرني في مصيبتي، واخلف لِي خيراً منها».وفيه: التسلية عن المصائب، وتزين المرأَة لزوجها، واجتهادها في عمل مصالحه، ومشروعية المعاريض الموهمة إذا دعت الضرورةُ إليها، ولم يترتب عليها إبطالُ حق.وفيه: أَنَّ مَنْ ترك شيئًا لله عوضه اللهُ خيراً منه[1].

([1])التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق–سوريا، ط١، ١٤٢٩هـ–٢٠٠٨م، باب تسمية المولود غداة يولد، ٢٩٢/٢٦.

الحديث الثالث:

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: «مَعَ الغُلاَمِ عَقِيقَةٌ» وَقَالَ حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، وَقَتَادَةُ، وَهِشَامٌ، وَحَبِيبٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، وَهِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ قَوْلَهُ، وَقَالَ أَصْبَغُ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، حَدَّثَنَا سَلْمَانُ بْنُ عَامِرٍ الضَّبِّيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَعَ الغُلاَمِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى.([1])

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في كتاب العقيقة، باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة، ج: ٧، ص:٨٤، رقم: ٥٤٧١ . أخرجه أبو داود في سننه في باب العقيقة (١٠٦/٣) رقم ٢٨٣٩ أخرجه الترمذي في أَبْوَابُ الْأَضَاحِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب الأذان في أذن المولود، (٩٧/٤)، رقم: ١٥١٥. وأخرجه ابن ماجةكتاب الذبائح في باب العقيقة، (٢/ ١٠٥٦) رقم: ٣١٦٤.

فوائد الحديث:

إنه إذا لم يعق عنه لم يشفع في والديه يوم القيامة، وقيل معناه لاينمو نمو أمثاله، والعقيقة اسم للشاة التي تذبح على ولادة الولد، واختلفوافي اشتقاقها، فقال بعضهم: هي اسم للشعر الذي يحلق من رأس الصبيعند ولادته، فسميت الشاة عقيقة على المجاز، إذ كانت إنما تذبح عند حلاقالشعر، وقيل: هي اسم للشاة حقيقة، سميت بها، لأنه تعق مذابحها،أي: تشق وتقطع، والعق: الشق، ومنه عقوق الولد أباه، وهوجفوته وقطيعته، وأراد بإماطة الأذى عنه: حلق رأسه. والعقيقة سنة عند أكثر أهل العلم إلا أصحاب الرأي، فإنهم قالوا:ليست بسنة، واحتجوا بما روي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه،عن جده قال: سئل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن العقيقة، فقال: "لا يحب اللهالعقوق" وليس هذا الحديث عند العامة على توهين أمر العقيقة،ولكنه كره تسميتها بهذا الاسم على مذهبه في تغيير الاسم القبيح إلىما هو أحسن منه، فأحب أن يسميها بأحسن منه من نسيكة، أوذبيحة، أو نحوها. وقد روي في هذا الحديث: "لا أحب العقوق،ولكن من ولد له ولد، فأحب أن ينسك عنه فليفعل". وقال الحسن:إذا علمت أنه لم يعق عنك، فعق عن نفسك، وقال ابن سيرين: عققتعن نفسي ببختية بعد أن

[1].صحيح البخاري،مرجع سابق، باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة، ج: ٧، ص:٨٤،مرجع سابق ج٧،ص٨٤. رقم: ٥٤٧١

كنت رجلا. وكان أنس يعق عنولده الجزر. واختلفوا في التسوية بين الغلام والجارية، فكان الحسن وقتادة لا يريانعن الجارية عقيقة. وذهب قوم إلى التسوية بينهما عن كل واحد بشاةواحدة، لما روي أن النبي (صلى الله عليه وسلم) عق عن الحسن بشاة. وعن ابن عمر كان يعق عن ولده بشاة شاة للذكور والإناث.ومثله عن عروةابن الزبير، وهو قول مالك. وروي عن أسماء بنت أبي بكر أنهاكانت تعق عن بنيها وبني بنيها شاة شاة الذكر والأنثى، ثم تصنعأطيب ما تقدر عليه من الطعام، وتدعو إليه. وذهب جماعة إلى أنه يذبح عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاةواحدة[1].

([1])شرح السنة، للإمام البغوى، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط– محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي– دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ– ١٩٨٣م، ١١/٢٦٣–٢٦٥.

الحديث الرابع :

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ألحنظلي، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ المَدِينَةِ، فَانْصَرَفَ فَانْصَرَفْتُ، فَقَالَ: «أَيْنَ لُكَعُ – ثَلاَثًا – ادْعُ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ». فَقَامَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمْشِي وَفِي عُنُقِهِ السِّخَابُ،[1] فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَقَالَ الحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَالْتَزَمَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ» وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَال(٢)

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس،باب السخاب للصبيان، (٧/ ١٥٩)، رقم: ٥٨٨٤. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما، (٤/ ١٨٨٢)، رقم: ٢٤٢١. وكذلك: ص: ٢٤٢٢، رقم: ٢٤٢٢.أخرجه ابن ماجه في سننه،كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم،فضل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، (/٥١)، رقم: ١٤٢.أخرجه الترمذي في سننه، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.، بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (٥/ ٦٦١)، رقم: ٣٧٨٣.

[1]. (السخاب) خيط ينظم به الخرز ويلبس وقيل قلادة تتخذ من قرنفل وطيب ونحوه.

[2].صحيح البخاري، باب السخاب للصبيان، مرجع سابق، ، ج٧، ص١٥٩.حديث رقم ٥٨٨٤

فوائد الحديث:

من فوائد هذا الحديث حب الرسول صلى الله عليه وسلم للأطفال وتعاطفه معهم داعبته وتذليله وتواضعه لهم، وخاصة الحسن بن علي.ذكر ما يستفاد منه فيه بيان ما كان الصحابة عليه من توقير النبي والمشي معه وفيه ما كان للنبي عليه من التواضع من الدخول في السوق والجلوس بفناء الدار ورحمته الصغير والمزاح معه وقال السهيلي وكان يمزح ولا يقول إلا حقا وههنا أراد تشبيهه بالفلو والمهر لأنه طفل وإذا قصد بالكلام التشبيه لم يكن إلا صدقا وفيه جواز المعانقة وفيها خلاف فقال محمد بن سيرين وعبد الله بن عون وأبو حنيفة ومحمد المعانقة مكروهة واحتجوا في ذلك بما رواه الترمذي حدثنا سويد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا حنظلة بن عبيد الله عن أنس بن مالك قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أفينحني له فقال لا قال أفيلتزمه ويقبله قال لا قال أفيأخذ بيده ويصافحه قال نعم قال الترمذي هذا حديث حسن وقال الشعبي وأبو مجلز لاحق بن حميد وعمرو بن ميمون والأسود بن هلال وأبو يوسف لا بأس بالمعانقة وروي ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه[1].

الحديث الخامس:

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنِ الجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ، «فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ زِرِّ الحَجَلَةِ[2]»(٣)

([1])عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني الحنفي، قام بتنسيقه وفهرسته أسامة بن الزهراء –عفا الله عنه– لملتقى أهل الحديث، الحديث، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ٤١٦/١٧.

[2]. (مثل زر الحجلة) مثل بيض الحمامة

[3].صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم، ، ج٨،ص٧٦.حديث رقم٦٣٥٢

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس، (٤٩/١) رقم: ١٩٠.وأيضا: كتاب المناقب، باب خاتم النبوة، (٤/ ١٨٦) رقم:٣٥٤١.وأيضا، كتاب المرضى، باب من ذهب بالصبي المريض ليدعى له، (٧/ ١٢٠) رقم: ٥٦٧٠. وأيضا، كتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم، (٧٦/٨،) رقم: ٦٣٥٢.أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب إثبات خاتم النبوة، وصفته، ومحله من جسده صلى الله عليه وسلم، (٤/ ١٨٢٣،) رقم: ٢٣٤٥.كما أخرجه الترمذي في سننه، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب في خاتم النبوة، (٦٠٢/٥،) رقم:٣٦٤٣.

فوائد الحديث:

لا بأس بالذهاب بالصبيان إلى الصالحين وأهل الفضل رغبة في بركة دعائم والانتفاع بهم، ألا ترى أن هذا الصبي مسح النبي عليه السلام رأسه ودعا له وسقاه من وضوئه فبرئ حتى قام خلف ظهره عليه السلام ورأى بين كتفيه خاتم النبوة . وفيه أن شرب صاحب الوجع من وضوء الرجل الفاضل مما يذهب وجعه[١].

الحديث السادس:

حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَهُوَ الَّذِي «مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلاَمٌ مِنْ بِئْرِهِمْ»(٢)

(١)شرح صحيح البخاري، لابن بطالأبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢، مكتبة الرشد، السعودية– الرياض، ١٤٢٣هـ–٢٠٠٣م، ٣٨٦/٩.

٢. صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم، مرجع سابق، ج٨،ص٧٦.حديث رقم٦٣٥٤،

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة، ومسح رءوسهم،(٨/ ٧٦) رقم ٦٣٥٤.، وايضاً أخرجه البخاري كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس،(١/ ٤٩) رقم١٨٩.أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة،باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة، ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها،(١/ ٢٩٥) رقم ٣٩٤.

فوائد الحديث:

دل الحديث على ممازحة الطفل بما قد يصعب عليه لأن مج الماء قد يصعب عليه وإن كان قد يستلذه[١].

الحديث السابع:

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ، فَأُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ»(٢)

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم، (٧٦/٨) رقم ٦٣٥٥. كما أخرجه مسلم،كتاب الطهارة،باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله، (١/ ٢٣٧) رقم ٢٨٦.

---

(١)عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني الحنفي،مرجع سابق ٣٨٨/٤.

٢.صحيحالبخاري، كتاب الدعوات ، باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم ، (٧٦/٨) رقم ٦٣٥٥

فوائد الحديث:

يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ، فَيَدْعُو لَهُمْ. وفيه: الذهاب بالصبيان إلى الصالحين وسؤالهم الدعاء لهم بالبركة، ومسح رءوسهم تفاؤلاً لهم بذلك وتبركًا بدعائهم، وفي حديث محمود بن الربيع مداعبة الأئمة وأهل الفضل للصبيان، وأن ذلك من أخلاق الصالحين[1].وَيَدُلُّ الحديث عَلَى نَجَاسَة البول عَلَى قَوْلِنَا أَنَّ أَفْعَالَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْوُجُوبِ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ نَجِسًا لَمَا وَجَبَ إتْبَاعُهُ بِالْمَاءِ هَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ وَالْجَارِيَةِ سَوَاءً أَكَلَا الطَّعَامَ أَوْ لَمْ يَأْكُلَاهُ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بَوْلُ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَأْكُلْ الطَّعَامَ طَاهِرٌ لَا يَجِبُ غَسْلُهُ وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ لِنَجَاسَتِهِ وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَرَوَى الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ فِي مُخْتَصَرِ مَا لَيْسَ بِالْمُخْتَصَرِ لَا يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ وَلَا الْغُلَامِ حَتَّى يَأْكُلَا الطَّعَامَ وَهَذِهِ رِوَايَةٌ شَاذَّةٌ وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ مَا تَقَدَّمَ وَدَلِيلُنَا مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ أَنَّ هَذَا بَوْلُ آدَمِيٍّ فَوَجَبَ غَسْلُ الثَّوْبِ مِنْهُ أَصْلُ ذَلِكَ بَوْلُ مَنْ أَكَلَ الطَّعَامَ[2].

الحديث الثامن:

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الأَنْصَارِ: «مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَصُمْ»، قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ العِهْنِ[3]، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الإِفْطَارِ.(٤)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب صوم الصبيان،(٣٧/٣) رقم ١٩٦٠.أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه، (٢/ ٧٩٨) رقم: ١١٣٦.

---

(1)شرح صحيح البخاري، لابن بطال، مرجع سابق، ١٢/١٠.

(2)المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)،ط١، مطبعة السعادة- بجوار محافظة مصر، ١٣٣٢هـ، ١٢٨/١.

3. (العهن) الصوف وقيل الصوف المصبوغ

4. صحيح البخاري، باب صوم الصبيان،مرجع سابق (٣٧/٣) رقم ١٩٦٠

فوائد الحديث:

أجمع العلماء أنه لا تلزم العبادات والفرائض إلا عند البلوغ، إلا أن كثيراً من العلماء استحبوا أن يدرب الصبيان على الصيام والعبادات رجاء بركتها لهم، وليعتادوها، وتسهل عليهم إذا لزمتهم، قال المهلب: وفى هذا الحديث من الفقه أن من حمل صبيا على طاعة الله ودربه على التزام شرائعه فإنه مأجور بذلك، وأن المشقة التي تلزم الصبيان في ذلك غير محاسب بها من حملهم عليها. قال ابن المنذر: واختلفوا في الوقت الذي يؤمر فيه الصبيان بالصيام، فكان الحسن، وابن سيرين، وعروة، وعطاء، والزهري، وقتادة، والشافعي يقولون: يؤمر به إذا أطاقه، وقال الأوزاعي: إذا أطاق صوم ثلاثة أيام تباعاً لا يخور فيهن ولا يضعف حمل على صوم رمضان، واحتج بحديث ابن أبى لبيبة عن أبيه، عن جده، عن النبي عليه السلام أنه قال: (إذا صام الغلام ثلاثة أياممتتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان)، وقال إسحاق: إذا بلغ ثنتي عشرة سنة أحببت له أن يتكلف الصيام للعادة، وقال ابن الماجشون: إذا أطاقوا الصيام ألزموه، فإن أفطروا لغير عذر ولا علة فعليهم القضاء. وقال أشهب: يستحب لهم إذا أطاقوه[1].

الحديث التاسع:

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ المُفَصَّلَ هُوَ المُحْكَمُ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَقَدْ قَرَأْتُ المُحْكَمَ»(٢)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب تعليم الصبيانالقرآن(٦/ ١٩٣) رقم ٥٠٣٥.

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ١٠٧/٤.

٢.صحيح البخاري ، باب تعليم الصبيان القرآن مرجع سابق(١٩٣/٦) رقم ٥٠٣٥

فوائد الحديث:

أشار ابن إلى الرد على من كره ذلك، وقد جاءت كراهية ذلك عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وأسنده ابن أبي داود عنهما، ولفظ إبراهيم" كانوا يكرهون أن يعلموا الغلام القرآن حتى يعقل" وكلام سعيد بن جبير يدل على أن كراهة ذلك من جهة حصول الملال له، ولفظه عند ابن أبي داود أيضاً:"كانوا يحبون أن يكون يقرأ الصبي بعد حين" وأخرج بإسناد صحيح عن الأشعث بن قيس أنه قدم غلاما صغيرا، فعابوا عليه فقال: ما قدمته، ولكن قدمه القرآن. وحجة من أجاز ذلك أنه أدعى إلى ثبوته ورسوخه عنده، كما يقال التعلم في الصغر كالنقش في الحجر. وكلام سعيد بن جبير يدل على أنه يستحب أن يترك الصبي أولاً مرفها[1].

وروى أن تعليم القرآن الصبيان يطفئ غضب الرب، وإنما سمى المفصل لكثرة السور والفصول فيه، عن ابن عباس. وقيل: إنما سمى بالمحكم أيضاً؛ لأن أكثره لا نسخ فيه. واختلف في سن ابن عباس حين مات النبي (صلى الله عليه وسلم) فروى أبو بشير، عن سعيد بن جبير في هذا الباب ما تقدم.وقال أبو إسحاق عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: قبض النبي (صلى الله عليه وسلم) وأنا ابن ختين[2]. وروي شعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: توفي النبي (صلى الله عليه وسلم) وأنا ابن خمس عشرة سنة. وذكر الزبير والواقدي أن ابن عباس ولد في الشعب، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين، وكان ابن ثلاث عشرة سنة حين توفي النبي (صلى الله عليه وسلم)[3].

([1])فتح الباري شرح صحيح الامام البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، ٨٣/٩.

[2]. (ختين) بمعنى مختون

([3]) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٢٦٩/١٠.

الحديث العاشر:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: كُنْتُ شَاهِدًا لِابْنِ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ البَعُوضِ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ، قَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا، يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ البَعُوضِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «هُمَا رَيْحَانَتَايَ[1] مِنَ الدُّنْيَا»(٢)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته،(٨/ ٧) رقم ٥٩٩٤. و أيضا، أخرجه في صحيحه كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما،(٥/ ٢٧) رقم٣٧٥٣.أخرجه الترمذي، باب في فضل النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب والحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما،(٥/ ٦٥٧) رقم ٣٧٧٠.

فوائد الحديث:

قَوْله: (هما) أَي: الْحسن وَالْحُسَيْن (ريحانتاي) كَذَا فِي رِوَايَة الْأَكْثَرين بالتثنية، وَفِي رِوَايَة أبي ذَر بِالْإِفْرَادِ والتذكير، أَعنِي، هما ريحاني، وَجه التَّشْبِيه أَن الْوَلَد يشم وَيقبل فكأنهم من جملَة الرياحين، وَقَالَ الْكرْمَانِي: الريحان الرزق أَو المشموم. قلت: لَا وَجه هُنَا أَن يكون بِمَعْنى الرزق على مَا لَا يخفى، وروى التِّرْمِذِيّ من حَدِيث أنس: أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانَ يَدْعُو الْحسن وَالْحُسَيْن فيشمهما ويضمهما إِلَيْهِ، وروى الطَّبَرَانِيّ فِي (الْأَوْسَط) من طَرِيق أبي أَيُّوب، قَالَ: (دخلت على رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، الْحسن وَالْحُسَيْن يلعبان بَين يَدَيْهِ، فَقلت: أتحبهما يَا رَسُول الله؟ قَالَ: وَكَيف لَا وهما ريحانتاي من الدُّنْيَا أشمهما؟)[3].

---

[1]. (ريحانتاي) مثنى ريحانة وجه التشبيه أن الولد يشم ويقبل كما تشم الرياحين

[2]. صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، مرجع سابق(٨/٧) رقم ٥٩٩٤.

([3])عمدة القارئ شرح صحيح البخاري،مرجع سابق ١٦/٢٤٣.

الحديث الحادي عشر:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلُنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»(١)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته،(٧/٨) رقم ٥٩٩٥. وايضا أخرجه في صحيحه كتاب الزكاة، باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة، (١١٠/٢) رقم ١٤١٨.أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الإحسان إلى البنات،(٢٠٢٧/٤) رقم ٢٦٢٩. أخرجه الترمذي في صحيحه، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات،(٤/ ٣١٩) رقم١٩١٥.

فوائد الحديث:

رحمة الولد الصغير ومعانقته وتقبيله والرفق به من الأعمال التي يرضاها الله ويجازى عليها، ألا ترى قوله عليه السلام للأقرع بن حابس حين ذكر عند النبي أن له عشرة من الولد ماقبل منهم أحداً: (من لا يرحم لا يرحم) فدل أن تقبيلالولد الصغير وحمله والتحفى به ممايستحق به رحمة الله، ألا ترى حمل النبي عليه السلام أمامه ابنه أبى العاص على عنقه في الصلاة، والصلاة أفضل الأعمال عند الله، وقد أمر عليه السلام بلزوم الخشوع فيها ولإقبال عليها، ولم يكن حمله لها مما يضاد الخشوع المأمور به فيها ، وكره أن يشق عليها لو تركها ولم يحملها في الصلاة وفي فعله عليه السلام ذلك

[١].صحيح البخاري ، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، (٧/٨) رقم ٥٩٩٥.

أعظم السوة لنا فينبغي الاقتداء به في رحمته صغار الولد وكبارهم والرفق بهم، ويجوز تقبيل الولد الصغير في سائر جسده[1].

الحديث الثاني عشر:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ»(٢)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته،(٧/٨) رقم ٥٩٩٧.و أيضا، أخرجه في كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم،(٨/ ١٠) رقم٦٠١٣.أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، (٤/ ١٨٠٨) رقم ٢٣١٨.أخرجه أبي داود في سننه، أبواب النوم، باب في قبلة الرجل ولده،(٤/ ٣٥٥) رقم ٥٢١٨.أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في رحمة الولد، ٤٣١٨، رقم ١٩١١.

([1])شرح صحيح البخاري، لابن بطال، مرجع سابق ٢١١/٩.

[2]. صحيح البخاري ، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، مرجع سابق(٧/٨) رقم ٥٩٩٧.

فوائد الحديث:

في هذِا الحديث الحض على استعمال الرحمة للخلق كلهم، كافرهم ومؤمنهم ولجميع البهائم، والرفق بها، وإن ذلك مما يغفر الله به الذنوب، ويكفر به الخطايا، فينبغي لكل مؤمن عاقل أن يرغب في الأخذ بحظه من الرحمة ويستعملها في أبناء جنسه، وفي كل حيوان، فلم يخلقه الله عبثًا، وكل أحدٍ مسئول عما استرعاه وملكه من إنسان أو بهيمة لا يقدر على النطق وتبيين ما بها من الضر، وكذلك ينبغي أن يرحم كل بهيمة، وإن كانت في غير ملكه، ألا ترى أن الذي سقى الكلب الذي وجده بالفلاة لم يكن له مِلْكًا فغفر الله له بتكلفه النزول في البئر وإخراجه الماء وسقيه[1].

الحديث الثالث عشر:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ البَهْرَانِيُّ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ»(٢)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب جعل الله الرحمة مائة جزء، (٨/ ٨)، رقم٦٠٠٠.
أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه،(٤/ ٢١٠٨،) رقم ٢٧٥٢.

([1])التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين مرجع سابق(٣١٥/٢٨.)

[2].صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ،مرجع سابق(٨/٨) رقم ٥٩٩٧.

فوائد الحديث:

جعل المولى عز وجل الرحمة مائة جزءاً وأنزل منها جزءاً واحداً لكي يتراحم بها الخلق.هذا نص في أن الرحمة يراد بها متعلق الإرادة لا نفس الإرادة، وأنها راجعة إلى المنافع والنعم. قوله: "فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه" في رواية عطاء "فيها يتعاطفون، وبها يتراحمون، وبها تعطف الوحش على ولدها" وفي حديث سلمان " فيها تعطف الوالدة على ولدها، والوحش والطير بعضها على بعض" قال ابن أبي جمرة: خص الفرس بالذكر لأنها أشد الحيوان المألوف الذي يعاين المخاطبون حركته مع ولده، ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل. ومع ذلك تتجنب أن يصل الضرر منها إلى ولدها[1].

الحديث الرابع عشر:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ[2] جَارِكَ» وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ} [الفرقان: ٦٨] الآيَةَ(٣)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الأدب، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، (٨/ ٨) رقم٦٠٠١.و أيضاكتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: {فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون} [البقرة: ٢٢]، (٦/ ١٨) رقم ٤٤٧٧.و أيضا، في كتاب تفسير القرآن،باب قوله {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما} [الفرقان: ٦٨] «العقوبة»(٦/ ١٠٩) رقم٤٧٦١.و أيضا،كتاب الحدود، باب إثم الزناة،(٨/ ١٦٤) رقم ٦٨١١.

---

(1)فتح الباري، ٤٣٢/١٠.

2. (حليلة) زوجة سميت بذلك لأنها تحل له

3. سورة الفرقان. الايه٦٨.

و أيضا،كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {فلا تجعلوا لله أندادا} [البقرة: ٢٢] ،(٩/ ١٥٢) رقم ٧٥٢٠.أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، وبيان أعظمها بعده،(١/ ٩٠) رقم ٨٦.أخرجه أبي داود في سننه،كتاب الطلاق، باب في تعظيم الزنا،(٢/ ٢٩٤) رقم ٢٣١٠.أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ومن سورة الفرقان، (٣٣٦/٥) رقم ٣١٨٢.وأيضا، (٥/ ٣٣٧) رقم ٣١٨٣.أخرجه النسائي في سننه،كتاب تحريم الدمذكر أعظم الذنب، واختلاف يحيى وعبد الرحمن على سفيان في حديث واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله فيه، (٧/ ٨٩) رقم ٤٠١٣.و أيضا، (٧/ ٩٠) رقم ٤٠١٤.و أيضا، (٧/ ٩٠) رقم ٤٠١٥.

فوائد الحديث:

وفي الحديث دليل على: إنما جعل النبي قتل الولد خشية أن يأكل مع أبيه أعظم الذنوب بعد الشرك ؛ لأن ذلك يجمع القتل وقطع الرحم ونهاية البخل وإنما ذكر البخاري هذا الحديث بإثر باب رحمة الولد وتقبيله؛ ليعلمنا أن قتل الولد خشية أن يأكل مع أبيه من أعظم الذنوب عند الله بعد الشرك به، فإذا كان كذلك فرحمته وصلته والإحسان إليه من أعظم أعمال البر بعد الإيمان[1].

الحديث الخامس عشر:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَضَعَ صَبِيًّا فِي حَجْرِهِ يُحَنِّكُهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ»(٢)

(١)شرح صحيح البخاري، لابن بطال،مرجع سابق(٢١٤/٩).

٢.صحيح البخاري، ، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه،مرجع سابق(٨/٨) رقم ٦٠٠١.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الأدب، باب وضع الصبي في الحجر، (٨/ ٨) رقم ٦٠٠٢.وايضاكتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة، ومسح رءوسهم، (٨/ ٧٦) رقم ٦٣٥٥. وايضا كتاب الوضوء، باب بول الصبيان، (١/ ٥٤) رقم ٢٢٢.أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله،(١/ ٢٣٧) رقم ٢٨٦.أخرجه النسائي في سننه،كتاب الطهارة، باب بول الصبي الذي لم يأكل الطعام،(١/ ١٥٧) رقم ٣٠٣.

فوائد الحديث:

كان المسلمون إذا ولد لهم ولد يأتون به إلى الرسول فيحنكه بريقه ويدعو له عليه السلام تبركًا بريقه ودعوته، وكان يأخذ الصبي ويضعه في حجره، ولا يتقزز منه خشية مايكون منه من الحدث، ألا ترى أنا بال في ثوبه فأتبعه بالماء ولم يضجر من ذلك ، فينبغي الاقتداء به فيذلك، وأن يتوخى المؤمنون بأولادهم أهل الفضل والصلاح منهم فيحملونهم إليهم ليدعوا تأسياً بفعل النبي في ذلك[١].

(١)شرح صحيح البخاري، لابن بطال،مرجع سابق ٩/٢١٥.

الحديث السادس عشر:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، - يُحَدِّثُهُ أَبُو عُثْمَانَ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُنِي فَيُقْعِدُنِي عَلَى فَخِذِهِ، وَيُقْعِدُ الحَسَنَ عَلَى فَخِذِهِ الأُخْرَى، ثُمَّ يَضُمُّهُمَا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمَا فَإِنِّي أَرْحَمُهُمَا» وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ التَّيْمِيُّ: فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْهُ شَيْءٌ، قُلْتُ: حَدَّثْتُ بِهِ كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي عُثْمَانَ، فَنَظَرْتُ فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي مَكْتُوبًا فِيمَا سَمِعْتُ.(١)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب وضع الصبي على الفخذ، (٨/ ٨) رقم ٦٠٠٣.

فوائد الحديث:

وضع الصبي على الفخذ هو من باب رحمة الولد، وقد تقدم أنه عليه السلام كان يحمل ابنه أبى العاصي بن الربيع حفيدته على عنقه في الصلاة وهو أكثر من إجلاسه للحسن ولأسامة على فخذيه في غير الصلاة. وفيه: مساواة الرجل لبنه ولمن تبناه في الرفق والرحمة والمنزلة[٢].

---

[١]. صحيح البخاري، ، باب وضع الصبي على الحجر، مرجع سابق(٨/٨) رقم ٦٠٠٣.

([٢])شرح صحيح البخاري، لابن بطال،مرجع سابق ٢١٥/٩.

الحديث السابع عشر:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِأَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا؟» قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ(١)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، (٣٨٥/١) رقم٥٤٣.أخرجهأخرجه مسلم ،كتاب الصلاة،باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، (١/ ١٠٩) رقم ٥١٦. أخرجه أبي داود في سننه، باب تفريع أبواب الركوع والسجود، باب العمل في الصلاة،(١/ ٢٤١) رقم٩١٧.أخرجه النسائي في سننه،كتاب المساجد،باب ادخال الصبيان المساجد ،(٤٥/٢) رقم٧١١.وأيضا،كتاب السهو، حمل الصبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة،(٣/ ١٠) رقم١٢٠٤، ١٢٠٥.

فوائد الحديث:

أنه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لأجل قضاء الصبية وطراً من اللعب وإذا علم خميصة شغله في صلاته فكيف لا يشغله هذا الفعل، وفي الحديث دلالة على أن الأطفال وأبدانهم طاهرة ما لم تعلم نجاستها، وفيه أن العمل اليسير لا يبطل، وفيه أن الرجل إذا صلى وفي كمه متاع أو على رقبته كارة ونحوها فإن صلاته مجزية.

[١].صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، (٣٨٥/١) رقم٥٤٣.

الحديث الثامن عشر :

حدثنا علي بن عبدالله أخبرنا سفيان قال:الوليد بن كثير أنه سمع وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ[1] فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ.([2])

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأطعمة باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (٤٢٨/١٣) حديث رقم (٥٣٧٦). أخرجه ابوداوود في سننه كتاب الاطعمة باب الاكل باليمين (١٣٤٨/٣) حديث رقم ٣٧٧٧. وأخرجه بن ماجة في سننه كتاب الاطعمة باب الاكل باليمين (١٠٨٧/٢) حديث رقم٣٢٦٧.

فوائد الحديث:

فمن الآداب المناسبة لمكارم الأخلاق والسيرة الحسنة عند الفضلاء اختصاص اليمين بالأعمال الشريفة والأحوال النظيفة وقال أيضا كل هذه الأوامر من المحاسن المكملة والمكارم المستحسنة والأصل فيما كان من هذا الترغيب والندب قال وقوله كل مما يليك محله ما إذا كان الطعام نوعا واحدا لأن كل أحد كالحائز لما يليه من الطعام فأخذ الغير له تعد عليه مع ما فيه من تقذر النفس مما خاضت فيه الأيدي ولما فيه من إظهار الحرص والنهم وهو مع ذلك سوء أدب بغير فائدة أما إذا اختلفت الأنواع فقد أباح ذلك العلماء كذا قال قوله فما زالت تلك طعمتي بعد بكسر الطاء أي صفة أكلي أي لزمت ذلك وصار عادة لي قال الكرماني وفي بعض الروايات بالضم يقال طعم إذا أكل والطعمة الأكلة والمراد جميع ما تقدم من الابتداء بالتسمية والأكل باليمين والأكل مما يليه وقوله بعد بالضم على البناء أي استمر ذلك من صنيعي في الأكل وفي الحديث أنه ينبغي اجتناب الأعمال التي تشبه أعمال الشياطين والكفار وأن للشيطان يدين وأنه يأكل ويشرب ويأخذ ويعطي وفيه جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

[1]. (تطيش في الصحفة) أحركها في جوانب القصعة لألتقط الطعام

[2].صحيح البخاري باب التسمية على الطعام والأكل باليمين مرجع سابق (٤٢٨/١٣) حديث رقم (٥٣٧٦).

حتى في حال الأكل وفيه استحباب تعليم أدب الأكل والشرب وفيه منقبة لعمر بن أبي سلمة لامتثاله الأمر ومواظبته على مقتضاه[1]

الحديث التاسع عشر :

حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، عن أبي التياح، عن أنس، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا، وكان لي أخ يقال له أبو عمير – قال: أحسبه – فطيما، وكان إذا جاء قال: «يا أبا عمير، ما فعل النغير»[2] نغر كان يلعب به، فربما حضر الصلاة وهو في بيتنا، فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس وينضح، ثم يقوم ونقوم خلفه فيصلي بنا.([3])

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في سننه، كتاب الأدب، باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل، (٨/ ٤٥) رقم٦٢٠٣.أخرجه مسلم كتاب الأدب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام، (١٦٨٩/٣) رقم٢١٥٠.أخرجه أبي داود في سننه كتاب الأدب، باب في الحلم وأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم، (٢٤٦/٤) رقم ٤٧٧٣.أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب جواز الكنية ما لم يولد له و تكنيه الصغير، (٢/ ١٢٣١) رقم٣٧٤٠.

---

[1]. فتح الباري لابن حجر (٩/ ٥٢٣)

[2]. (النغير) مصغر نغر وهو طير كالعصفور محمر المنقار يسميه أهل المدينة البلبل

٣.صحيح البخاري، باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل، مرجع سابق (٤٥/٨) حديث رقم (٦٢٠٣).

فوائد الحديث:

في هذا الحديث –وغيره من الأحاديث– جواز التكني؛ لأن فيه إلطافاً وبراغ إكباراً عن ذكر اسم المكنى(١).

الحديث العشرون:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً فَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنٍّ مُعَلَّقٍ وُضُوءًا خَفِيفًا يُخَفِّفُهُ عَمْرٌو وَيُقَلِّلُهُ جِدًّا ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ فَأَتَاهُ الْمُنَادِي يَأْذَنُهُ (يُؤْذِنُهُ) بِالصَّلَاةِ فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.(٢)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب وضوء الصبيان(٣٩٣/١) حديث رقم (٨٥٩).

فوائد الحديث:

فتوضأت نحوًا مما يتوضأ. وكان إذ ذاك صغيرًا، وصلّى معه –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، فأقره على ذلك بأن حوّله فجعله عن يمينه.ولم يبيّن ما حكم وضوء الصبي هل هو واجب أو مندوب؟ لأنه لو قال: مندوب، لاقتضى صحة الصلاة بغير وضوء، ولو قال: واجب، لاقتضى أن الصبي يعاقب على تركه، فسكت عن ذلك ليسلم من الاعتراض(٣).

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض،مرجع سابق(٦/٧)

٢. صحيح البخاري، باب ضوء الصبيان، فيمن سبق (٣٩٣/١) حديث رقم (٨٥٩).

(٣)إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، ، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر،ط٧ ١٣٢٣ هـ.

الحديث الحادي والعشرون:

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنَ النَّاسِ مُسْلِمٌ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ.([1])

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، باب الطيب للجمعة،(٦٢٦/١) حديث رقم (١٣٨١).

فوائد الحديث:

فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ وَمَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ وَلَمْ يَبْلُغُوا أَنْ يَلْزَمَهُمْ حِنْثٌ دَلِيلٌ عَلَى (أَنَّ) أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ لَا مَحَالَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِأَنَّ الرَّحْمَةَ إِذَا نَزَلَتْ بِآبَائِهِمْ مِنْ أَجْلِهِمُ اسْتَحَالَ أَنْ يُرْحَمُوا مِنْ أَجْلِ مَنْ لَيْسَ بِمَرْحُومٍ أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ فَقَدْ صَارَ الْأَبُ مَرْحُومًا بِفَضْلِ رَحْمَتِهِمْ وَهَذَا عَلَى عُمُومِهِ لِأَنَّ لَفْظَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ لَفْظُ عُمُومٍ وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الِاسْتِدْلَالِ(٢).

[1].صحيح البخاري، باب الطيب للجمعة، مرجع سابق(٦٢٦/١) حديث رقم (١٣٨١)

([2])التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ-٧)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبدالكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ، ٣٤٨/٦.

الحديث الثاني والعشرون :

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَام قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ.([1])

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، باب ما قيل في أولاد المسلمين(٦٢٦/١) حديث رقم (١٣٨٢).

فوائد الحديث:

أخبر النبي، صلى الله عليه وسلم، أن لأبنه إبراهيم مرضعا في الجنة، وهذا يدل على أن أولاد المسلمين الأطفال في الجنة([2])

١.صحيح البخاري، باب ما قيل في أولاد المسلمين، مرجع سابق(٦٢٦/١) حديث رقم (١٣٨٢).
٢.عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، مرجع سابق (٢١٢/٨).

الحديث الثالث والعشرون :

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أم قيس بنت محصن، أنها «أتت بابن لها صغير، لم يأكل الطعام، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره، فبال على ثوبه، فدعا بماء، فنضحه ولم يغسله»([1])

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوضوء، باب بول الصبيان، (١/ ٥٤) رقم٢٢٣.أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة ، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله، (١/ ٢٣٧) رقم٢٨٦. و أيضا ذكر في كتاب السلام، باب التداوي بالعود الهندي وهو الكست، (١٧٣٤/٤) رقم٢٨٧.أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة و سننها، باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم، (١/ ١٧٤) رقم: ٥٢٣.أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الطهارة ، بَابُ مَا جَاءَ فِي نَضْحِ بَوْلِ الغُلَامِ قَبْلَ أَنْ يُطْعَمَ، (١٠٤/١) رقم٧١.أخرجه سنن النسائي في كتاب الطهارة ، باب بول الصبي الذي لم يأكل الطعام، (١٥٧/١) رقم٣٠٣.

[1].صحيح البخاري ، باب بول الصبيان، مرجع سابق (٥٤/١) حديث رقم ٢٢٣.

الحديث الرابع والعشرون

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وُلِدَ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَنَاوَلْتُهُ تَمَرَاتٍ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَاكَهُنَّ، ثُمَّ فَغَرَ فَا الصَّبِيِّ فَمَجَّهُ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ» وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ.(١)

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام، (٢/ ١٦٨٩) رقم٢١٤٤. و أيضا،كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري رضي الله تعالى عنه، (٤/ ١٩٠٩)أخرجه أبو داود في سننه،كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، (٤/ ٢٨٨) رقم٤٩٥١.

فوائد الحديث:

في هذا الحديث فوائد منها تحنيك المولود عند ولادته وهو سنة بالإجماع كما سبق ومنها أن يحنكه صالح من رجل أو امرأة ومنها التبرك بآثار الصالحين وريقهم وكل شيء منهم ومنها كون التحنيك بتمر وهو مستحب ولو حنك بغيره حصل التحنيك ولكن التمر أفضل ومنها جواز لبس العباءة ومنها التواضع وتعاطي الكبير أشغاله وأنه لاينقص ذلك مروءته ومنها استحباب التسمية بعبد الله ومنها استحباب تفويض تسميته إلى صالح فيختار له اسما يرتضيه ومنها جواز تسميته يوم ولادته والله أعلم[٢].

---

[١].صحيح مسلم، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام، مرجع سابق(٢/ ١٦٨٩) رقم٢١٤٤. (١٦٨٨/٣) رقم ٢١٤٣.

([٢]) المنهاج شرح صحيح مسلم،مرجع سابق ١٢٣/١٤.

المطلب الثاني: الاحاديث الواردة في صحيح الامام مسلم:

الحديث الخامس والعشرون :

حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، – قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ: ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا وَاللَّفْظُ لَهُ – قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَقِيعِ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي ".(١)

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء، (٣/ ١٦٨٣) رقم٢١٣١، ص: ١٦٨٢، رقم: ٢١٣٣، ص: ١٦٨٣، رقم: ٢١٣٣، ص:١٦٨٤، رقم: ٢١٣٤.أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب العلم،باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، (١/ ٣٣) رقم١١٠.و أيضا،كتاب المناقب،باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم، (٤/ ١٨٦) رقم٣٥٣٨. أخرجه أبي داود في سننه،كتاب الأدب، باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم(٤/ ٢٩١) رقم٤٩٦٥.أخرجه ابن ماجه في سننه،كتاب الأدب، باب الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته، (٢/ ١٢٣٠) رقم٣٧٣٥، ٣٧٣٦، ص: ١٢٣١، رقم: ٣٧٣٧.

فوائد الحديث:

أورد أبو داود رحمه الله الترجمة: باب التكني بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم (أبي القاسم)، والتكنية بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فيها أحاديث عديدة منها ما ذكر فيه النهي عن الكنية مع التسمي بالاسم، وفيها النهي عن الجمع بين الاسم والكنية من غير تحديد لهذا أو لهذا، وأن المقصود الجمع، ومعنى ذلك أنه لو حصل الاسم وحده فلا بأس، أو حصلت الكنية وحدها فلا

[1]. صحيح مسلم، مسلم، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ، مرجع سابق (٣٨٥/١) رقم ٥٤٣.

بأس. وجاءت أحاديث أخرى تدل على جواز ذلك، وأن المقصود من ذلك أنه كان في حياته صلى الله عليه وسلم لا يتكنى بكنيته، وأما بعد وفاته فلا بأس بذلك[1].

الحديث السادس والعشرون :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ. وقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الرُّكَيْنَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: " نَهَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ: أَفْلَحَ، وَرَبَاحٍ، وَيَسَارٍ، وَنَافِعٍ "(٢)

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الآداب، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه، (٣/ ١٦٨٥) رقم٢١٣٦.أخرجه ابن ماجه في سننه،كتاب الأدب، باب ما يكره من الأسماء، (٢/ ١٢٢٩) رقم٣٧٣٠.أخرجه أبي داود في سننه،كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح، (٤/ ٢٩٠) رقم٤٩٥٩.

فوائد الحديث:

إِنَّمَا هُوَ نَهْيٌ عَلَى الْكَرَاهِيَةِ لِلَّفْظِ وَيُحْتَمَلُ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ سَمُرَةَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّسْمِيَةِ بِذَلِكَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَّهُ أَرَادَ النَّهْيَ عَلَى التَّحْرِيمِ وَالتَّغْيِيرِ لِاسْمِ مَنْ كَانَ سُمِّيَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَمَاتَ النَّبِيُّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَلَمْ يُغَيِّرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَإِنَّمَا غَيَّرَ مِنْ الْأَسْمَاءِ مَنْ أَرَادَ الْأَخْذَ فِيهِ بِالْأَفْضَلِ دُونَ مَنْ أَرَادَ حَمْلَهُ عَلَى الْجَائِزِ، وَلِذَلِكَ أَقَرَّ حُزْنًا عَلَى مَا أَرَادَ مِنْ الِاسْتِمْسَاكِ بِاسْمِهِ وَرَضِيَهُ وَكَرِهَ تَغْيِيرَهُ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مُحَرَّمًا لَمْ يُقِرَّهُ عَلَى ذَلِكَ وَلِذَلِكَ أَقَرَّ حَرْبًا وَمُرَّةَ عَلَى أَسْمَائِهِمَا وَلَمْ يَأْمُرْهُمَا بِتَغْيِيرِهِمَا مَعَ كَرَاهِيَتِهِ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ[3].

([1])شرح سنن أبي داود، عبدالمحسن العباد، مصدر الكتاب: الشبكة الإسلامية، (د.ت)، ٢/١.

[2].صحيح مسلم، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه، مرجع سابق(٣/ ١٦٨٥) رقم٢١٣٦.

([3])المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف،مرجع سابق ٢٩٦/٧.

الحديث السابع العشرين :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ وَقَالَ: «أَنْتِ جَمِيلَةُ» قَالَ أَحْمَدُ: مَكَانَ أَخْبَرَنِي عَنْ.(١)

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما، (٣/ ١٦٨٦) رقم٢١٣٩.أخرجه أبو داود في سننه،كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح،(٤/ ٢٨٨) رقم٤٩٥٢.أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في تغيير الأسماء،(٥/ ١٣٤) رقم٢٨٣٨.

فوائد الحديث:

يغير الاسم إذا كان قبيحاً إلى حسن، وأورد أبو داود في الباب عدة أحاديث أولها حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: (أن النبي غير اسم عاصية وقال: أنت جميلة) يعني سماها جميلة بدل عاصية؛ وذلك أن عاصية يشعر بالعصيان والمعصية، وهذا شيء غير حسن، ولم يقل: مطيعة؛ لأنه قد يكون فيه تزكية، ولكن قال: جميلة[٢].

---

١. صحيح مسلم، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما، مرجع سابق (٣/ ١٦٨٦) رقم٢١٣٩

(٢)شرح سنن أبو داود، عبدالمحسن العباد، مرجع سابق ٢/١.

الحديث الثامن والعشرين :

حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ – وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو – قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدَ بَرَّةَ " وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ.(١)

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما، (٣/ ١٦٨٧) رقم٢١٤٠، ٢١٤١.أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب،باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه، (٨/ ٤٣) رقم٦١٩٢.أخرجه أبو داود في سننه، باب تفريع أبواب الوتر، باب التسبيح بالحصى، (٢/ ٨١) رقم١٥٠٣.أخرجه ابن ماجه في سننه،كتاب الأدب، باب تغيير الأسماء،(٢/ ١٢٣٠) رقم:٣٧٣٢.

فوائد الحديث:

قال ابن عباس: (إن زينب كان اسمها برة فتهال: تزكى نفسها، فسماها زينب)، ذكر ذلك في ابنة جحش وفى بنت أبى سلمة، ونهى عن هذا الاسم، وقال: ألاتزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم) : فقد بين علة تغيير هذين الاسمين ومافي معناهما من التزكية أو مخافة سوء الفأل.وكره مالك التسمي بمهدي لما فيه من التزكية– والله أعلم[٢].

---

[١]. صحيح مسلم، كتاب الآداب ، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما، مرجع سابق (٣/ ١٦٨٧) رقم٢١٤٠، ٢١٤١.

([٢])إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض، مرجع سابق ٨/٧.

الحديث التاسع والعشرين:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ – وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ قَالَ الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا وقَالَ الْآخَرَانِ: – حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ[1] اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ» زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ «لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ» قَالَ الْأَشْعَثِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: «مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ»، وقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ أَخْنَعَ؟ فَقَالَ: «أَوْضَعَ»(٢)

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الآداب، باب تحريم التسمي بملك الأملاك، وبملك الملوك، (٣، / ١٦٨٨) رقم٢١٤٣أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح، (٨، / ٤٥) رقم٦٢٠٥..أخرجه أبي داود في سننه،كتاب الأدب،باب في تغيير الاسم القبيح، (٤/ ٢٩٠) رقم٤٩٦١.

فوائد الحديث:

وفى رواية أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه وأغيظه عليه رجل كان يسمى ملك الأملاك هكذا جاءت هذه الألفاظ هنا أخنع وأغيظ وأخبث وهذا التفسير الذي فسره أبوعمرو مشهور عنه وعن غيره قالوا معناه أشد ذلاً وصغاراً يوم القيامة والمراد صاحب الاسم ويدل عليه الرواية الثانية أغيظ رجل قال القاضي وقد يستدل به على أن الاسم هو المسمى وفيه الخلاف المشهور وقيل أخنع بمعنى أفجر يقال خنع الرجل إلى المرأة والمرأة إليه أي دعاها إلى الفجور وهو بمعنى أخبث أي أكذب الأسماء وقيل أقبح وفى رواية البخاري أخنأوهو بمعنى ما سبق أي أفحش وأفجر والخنى الفحش وقد يكون بمعنى أهلك لصاحبه المسمى الخنى الهلاك يقال أخنى عليه الدهر أي أهلكه قال أبو عبيدوروى أنخع أي أقتل والنخع القتل الشديد وأما قوله صلى الله عليه وسلم أغيظ رجل على الله

[1]. (أخنع) قيل أخنع بمعنى أفجر يقال خنع الرجل إلى المرأة والمرأة إليه أي دعاها إلى الفجور

[2].صحيح مسلم، ، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما،(١٦٨٧/٣) رقم ٢١٤٠

وأغيظه عليه فهكذا وقع في جميع النسخ بتكرير أغيظ. أَعْلَمُ أَنَّ التَّسَمِّيَ بِهَذَا الاسم حرم وَكَذَلِكَ التَّسَمِّي بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُخْتَصَّةِ بِهِ كَالرَّحْمَنِ وَالْقُدُّوسِ وَالْمُهَيْمِنِ وَخَالِقِ الْخَلْقِ وَنَحْوِهَا[1].

الحديث الثلاثون

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى يَعْنِي ابْنَ الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ، وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا»(٢)

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة (١٣٣/١) حديث رقم ٤٩٤

فوائد الحديث:

أمر الصبي بالصلاة في سن السابعة.والضرب عليها في سن العاشرة.فعلى الأبوين أن يعودوا الأبناء على الصلاة ، والمحافظة عليها وعلى جميع شعائر الدين، حتى إذا كلفوا بذلك تكون هذه الأمور واضحة وسهلة لهم.المقصود من ذلك الوقت الذي يؤمر فيه الصغير بالصلاة، ولا فرق بين الذكر والأنثى، فإن ذكر الصبي أو ذكر الغلام ليس معناه اختصاص الأمر بالذكور دون الإناث، وإنما المقصود من ذلك الأولاد، ولهذا جاء في رواية أو في طريق من الطرق: (مروا أولادكم بالصلاة) والأولاد لفظ يشمل الذكور والإناث. والمقصود من قوله: [متى يأمر الغلام بالصلاة] يعني: حتى يتمرن وحتى يتعود وحتى يكون على علم بالصلاة وكيفيتها، وما هو مطلوب فيها وما مطلوب لها، وما يتعلق بشروطها وأركانها والأمور التي يكون بها أداؤها، حتى إذا جاء سن التكليف يكون على علم سابق بما هو مكلف به، لا أن يترك حتى يبلغ ثم يُعَلم ويمرن، وإنما يمرن قبل أن يبلغ، يمرن وهو صغير، لكن متى؟ هل يؤمر وهو صغير جداً أم أن هناك حداً جاء أمر الآباء والأمهات

([1]) شرح النووي على مسلم، مرجع سابق ١٢١/١٤.

[2]. صحيح مسلم، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة (١٣٣/١) حديث رقم ٤٩٤

بأن يأمروا عنده أبناءهم أو أولادهم بالصلاة؟ وردت الأحاديث في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه يؤمر وهو ابن سبع، فإذا بلغ سبعاً فإنه يأمره أبوه وأمه بالصلاة[1].

(1) شرح سنن أبي داود، عبد المحسن العباد، مرجع سابق(٢/١)

الفصل الثالث

المبحث الأول

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في سنن أبوداوود وسنن الترمذي

الحديث الحادي الثلاثون :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ح وحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «ابْنُ أَبِي زَكَرِيَّا لَمْ يُدْرِكْ أَبَا الدَّرْدَاءِ»(١)

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه،كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، (٤/ ٢٨٧) رقم٤٩٤٨.

فوائد الحديث:

الفائدة من هذا الحديث اختيار أحسن الأسماء للأبناء لآن يوم القيامة تدعون بأسمائكم فأحسنوها.هذا خطاب للآباء بأن يحسنوا أسماء الأولاد؛ لأن التسمية إنما تحصل من الآباء للأولاد، والإنسان لا يسمي نفسه وإنما يسميه أبوه ويسميه أهله، ثم ينشأ على هذا الاسم، فالإرشاد هنا إنما هو للآباء بأن يحسنوا أسماء الأبناء[٢]. إن الدُّعَاء بِالْآبَاءِ أَشد فِي التَّعْرِيف وأبلغ فِي التَّمْيِيز وَخبر أَنهم يدعونَ بأسماء أمهاتهم ضَعِيف فَلَا يُعَارض الصَّحِيح، فَأحْسنُوا أسماءكم أَي أَسمَاء أَوْلَادكُم وأقاربكم وخدمكم وأرقائكم لما ذكر وَفِيه ندب تَحْسِين الِاسْم كَمَا فِي تَهْذِيب الْأَسْمَاء وَغَيره على التنزل يحمل الأول على صَحِيح النّسَب وَالثَّانِي على خِلَافه[٣].

---

[١]. سنن أبوداوود،. باب في تغيير الأسماء، مرجع سابق(٤/ ٢٨٧) رقم٤٩٤٨.

([٢]) شرح سنن أبي داود، عبد المحسن العباد، مرجع سابق ٥٦٣/١.

([٣])التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، ط٣، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ٣٥٥/١.

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد في ستة أشخاص هم عمر بن عون، ومسدد، وهشيم، وداوود بن عمرو، وعبدالله بن أبي زكريا، وأبي الدرداء.

– **عمرو ابن عون ابن أوس الواسطي:** أبو عثمان البزاز [البزار] البصري ثقة ثبت من العاشرة مات سنة خمس وعشرين ع .روى عن هشيم بن بشير وأبي عوانة الوضاح بن عبدالله ، وروى عنه البخاري وأبوداوود.(١)

– **مسدد ابن مسرهد ابن مسربل ابن مستورد ألأسدي البصري:** أبو الحسن ثقة حافظ يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة من العاشرة مات سنة ثمان وعشرين ويقال اسمه عبد الملك ابن عبد العزيز ومسدد لقب خ د ت س، روى عن هشيم بن بشير ، ووكيع بن الجراح. وروى عنه البخاري وأبوداوود.(٢)

– **هشيم بالتصغير ابن بشير:** بوزن عظيم ابن القاسم ابن دينار السلمي أبو معاوية ابن أبي خازم بمعجميتينالو اسطي ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين ع.روى عن :داوود بن عمرو ألأودي الشامي، وداوود بن أبي هند، وروى عنه:عمرو بن عون الو اسطي، ومسدد بن مسرهد.(٣)

---

[١].تقريب التهذيب لخاتمة الحفاظ أحمد بن حجر العسقلاني ، دار المعرفة بيروت ، لبنان (ص: ٤٢٥)٥٠٨٨، تهذيب الكمال، الحافظ الشهير ابو الحجاج يوسف بن الذكي المرزي، (١٧٧/٢٢) ت ٤٤٢٣.

[٢]. تقريب التهذيب (ص: ٥٢٨) 6598. تهذيب الكمال،(٤٤٣/،٢٧) ت ٥٨٩٩.

[٣]. تقريب التهذيب (ص: ٥٧٤)٧٣١٢، تهذيب الكمال، ج٣٠، ص٢٧٢، ت ٦٥٩٥.

- **داود ابن عمرو ألأودي [الأزدي] الدمشقي:** عامل واسط صدوق يخطئ من السابعة د. روى عن : عبدالله بن أبي ذكريا، ومكحول الشامي. وروى عنه: هشيم بن بشير، خالد بن عبدالله الو اسطي.(١)

- **عبد الله ابن أبي زكريا الخزاعي أبو يحيى الشامي:** واسم أبيه إياس وقيل زيد ثقة فقيه عابد من الرابعة مات سنة تسع عشرة [ومائة] د.روى عن: أبوالدرداء ، ورجاء بن حيوة. وروى عنه:داوود بن أبي عمرو الدمشقي ، وربيعة بن يزيد.(٢)

- **أبو الدرداء :** صحابي جليل.

درجة إسناد الحديث

ضعيف الاسناد ، لأن في إسناده هشيم وهو كثير التدليس وقد عنعن، فالحديث ضعيف لهذه العنعنة.

[١]. تقريب التهذيب (ص: ١٩٩)١٨٠٤، تهذيب الكمال،(٤٣١/٨،)ت ١٧٧٨.

[٢]. تقريب التهذيب (ص: ٣٠٣)٣٣٢٤، تهذيب الكمال، ج١٤، ص ٥٢٠، ت٣٢٧٤.

الحديث الثاني والثلاثون

حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ يَزِيدَ -يَعْنِى ابْنَ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ- عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ هَانِئٍ أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- مَعَ قَوْمِهِ سَمِعَهُمْ يَكْنُونَهُ بِأَبِى الْحَكَمِ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ».

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه، باب في تغيير الاسم القبيح،(٤٤٢/٤) حديث رقم (٤٩٥٧).

فوائد الحديث:

إن الأولى أن يكتني الرجل بأكبر بنيه ، فإن لم يكن لهابن، فبأكبر بناته، وكذلك المرأة تكتني بأكبر بنيها، فإن لم يكن لهاابن، فبأكبر بناتها، وكان اسم أم سلمة هند، فتكنت بابن لها يقالله: سلمة، وأم حبيبة اسمها رملة، فتكنت بحبيبة.

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد في خمسة أشخاص همالربيع بن نافع، يزيد بن المقدام، المقدام بن شريح، المقدام بن شريح بن هاني الكوفي، هاني بن يزيد الخرحجي أبو شريح الكندي.

-**الربيع بن نافع:** أبو توبة الحلبي، نزيل طرسوس ثقة حجة عابد من العاشرة(١). روى عن يزيد بن المقدام بن شريح بن هاني وروى عنه أبو داود فأكثر(٢).

-**يزيد بن المقدام بن شريح الكوفي الحارثي:** صدوق، أخطأ عبد الحق في تضعيفه(١). روى عن أبيه المقدام بن شريح وروى عنه أبو توبة الربيع بن نافع(٢).

---

(١) تقريب التهذيب ص٢٥٧، ت: ١٩٠٢.

(٢) تهذيب الكمال ١٠٣/٩، ت: ١٨٧٢.

-**المقدام بن شريح بن هاني الكوفي:** ثقة من السادسة(٣). روى عن أبيه شريح بن هاني وروى عنه ابنه يزيد بن المقدام(٤).

- **شريح بن هاني بن يزيد الحارثي الكوفي:** مخضرم ثقة(٥). روى أبيه هاني وروى عنه ابنه المقدام(٦).

- **هاني بن يزيد الخرحجي أبو شريح الكندي:** صحابي نزل الكوفة(٧).

درجة إسناد الحديث

حديث حسن الاسناد ، فيه يزيد بن المقدام بن شريح صدوق وبقية رجاله ثقات.

---

(١) تقريب التهذيب ص٦٠٥، ت: ٧٧٨١.

(٢) تهذيب الكمال ٢٤٨/٣٢، ت: ٧٠٥٣.

(٣) تقريب التهذيب ص٥٤٥، ت: ٦٨٧٠.

(٤) تهذيب الكمال ٤٥٧/٢٨، ت: ٦١٦٣.

(٥) تقريب التهذيب ص٢٦٦، ت: ٢٧٧٨.

(٦) تهذيب الكمال ٤٥٢/١٢، ت: ٢٧٢٩.

(٧) تقريب التهذيب ص٥٧٠، ت: ٧٢٦٥.

الحديث الثالث والثلاثون :

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَبْشًا كَبْشًا.([1])

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه ،كتاب الأضاحي ،باب في العقيقة،(٦٦/٣) حديث رقم (٢٨٤٣).

فوائد الحديث:

إن الأحاديث الواردة في تأخير التسمية إلى السابع محمولة على من أريد العق عنه فيه، وأما من لم يرد أن يعق عنه فلا تؤخر تسميته، ينبغي إذا كان المولود ممن يعق عليه ألا يوقع عليه الاسم إلا حين تذبح العقيقة، ويتخير له في الاسم مدة السابع، وإذا كان المولود لا يعق عنه لفقر وليه، يسمونه متى شاءوا. إن أمره بالعق عن الغلام بشاتين إنما هو أمر ندب لا أمر إيجاب، وأن لأمته الخيار في أي ذلك شاءوا. وقد رأى قوم أن العقيقة سنة في الذكور، غير سنة في الإناث. روى ذلك عن أبى وائل والحسن. وإلا لما عق –عليه السلام–، عنالحسن والحسين ، فالسنة في كل مولود من الذكران مثل السنة فيهما. وأما الإناث فلم يصح عندنا عنه (صلى الله عليه وسلم) أنه أمر بالعقيقة عنهن ولا أنه فعل ذلك ، إلا أن الذي مضى عليه السلف بالمدينة وانتشر في بلدان المسلمين أن يعق عن الغلام والجارية(٢).

[1].سنن ابوداوود،باب في العقيقة، مرجع سابق ٦٦/٣ حديث رقم (٢٨٤٣).

([2]) شرح صحيح البخاري لابن بطال، مرجع سابق، ٣٧٦/٥.

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد في خمسة أشخاص همأبو معمر عبد الله،عبد الوارث بن سعيد،أيوب بن أبي تميم،عكرمة أبو عبد الله،عبد الله بن عباس

-**أبو معمر عبد الله بن عمرو:** ثقة ثبت رمي بالقدر من العاشرة(١). روى عن عبد الوارث بن سعيد وهو راويه، وروى عن البخاري وأبو داود(٢).

-**عبد الوارث بن سعيد بن زكوان البصري:** ثقة ثبت رمي بالقدر من الثامنة(٣). روى عن أيوب السبتياتي وروى عنه أيوب بن موسى(٤).

-**أيوب بن أبي تميم البصري:** ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد(٥). روى عن عكرمة موسى بن عباس(٦).

-**عكرمة أبو عبد الله موسى بن عباس:** ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبتت عنه بدعة من الثالثة(٧). روى عن مولاه عبد الله بن عباس(٨).

-**عبد الله بن عباس:** صحابي جليل.

درجة إسناد الحديث

حديث صحيح الاسناد، لأن رجاله ثقات.

---

(١) تقريب التهذيب ص٣١٥، ت: ٣٢٩٨.
(٢) تهذيب الكمال ٣٥٣/١٥، ت: ٣٤٤٩.
(٣) تقريب التهذيب ص٣٦٧، ت: ٤٢٥١.
(٤) تهذيب الكمال ٤٧٨/١٨، ت: ٣٥٩٥.
(٥) تقريب التهذيب ص١١٧، ت: ٦٠٥.
(٦) تهذيب الكمال ٣٥٧/٣، ت: ٦٠٧.
(٧) تقريب التهذيب ص٣٩٧، ت: ٤٦٧٣.
(٨) تهذيب الكمال ٢٦٤/٢٠، ت: ٤٠٠٩.

الحديث الرابع والثلاثون:

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ»(١)

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه، (٤/ ٣٢٨) رقم٥١٠٥.أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الأضاحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب الأذان في أذن المولود، (٤/ ٩٧) رقم١٥١٤.

فوائد الحديث:

الآذان في أذن المولود ليكون أول ما يقرع سمعه ذكر الله عز وجل، فيكون في ذلك منع وحصانة له من الشيطان(٢).

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد في ستة أشخاص هم مسدد، ويحي، وسفيان، وعاصم بن عبيد الله، وعبيد الله ، وأبي رافع.

-**مسدد بن مسرهد: ثقة سبقت ترجمته:**روى عن: سعيد القطان، و فضيل بن عياض. وروى عنه: البخاري ، وأبو داوود.

- **يحيى ابن سعيد ابن فروخ:** بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة التميمي أبو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار التاسعة مات سنة ثمان وتسعين

---

١. سنن أبوداوود كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء،مرجع سابق (٢٨٧/٤) رقم٤٩٤٨.

(٢) شرح سنن أبي داود، عبد المحسن العباد، ٢/١.

[ومائة] وله ثمان وسبعون ع. روى عن: السفيانان. وروى عنه: مسدد بن مسرهد، زمعتمد بن سليمان.(١)

- **سفيان ابن سعيد ابن مسروق الثوري:** أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون ع. روى عن: عاصم بن عبيد الله ،ومعتصم بن كليب.(٢)

- **عاصم ابن عبيد الله ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب:**العدوى المدني ضعيف من الرابعة مات في أول دولة بني العباس سنة اثنتين وثلاثين عخ ٤ .روى عن: عبيد الله بن أبي رافع، وأبيه عبيد الله بن عاصم . وروى عنه: السفيانان،سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري.(٣)

- **عبيد الله ابن أبي رافع المدني:** مولى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان كاتب علي وهو ثقة من الثالثة ع. روى عن: أبيه أبو رافع، وأبي هريرة. وروى عنه: عاصم بن عبيدالله، والحكم بن عتيبة.(٤)

- **أبو رافع:** مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، صحابي جليل.

درجة اسناد الحديث

حديث ضعيف الاسناد ، لأنه فيه عاصم بن عبيد الله ضعيف

---

[١]. تقريب التهذيب (ص: ٥٩١) ٧٥٥٧، تهذيب الكمال،ج٣١، ص ٣٢٩، ت ٦٨٣٤.

[٢]. تقريب التهذيب (ص: ٢٤٤)٢٤٤٥، تهذيب الكمال، ج١١، ص١٥٤، ت ٢٤٠٧.

[٣]. تقريب التهذيب (ص: ٢٨٥)٣٠٦٥، تهذيب الكمال، ج١٣، ص٥٠٠، ت ٢٠١٤.

[٤]. تقريب التهذيب (ص: ٣٧٠)٤٢٨٨.

المطلب الثاني: الاحاديث الواردة في سنن الترمذي

الحديث الخامس والثلاثون

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ زَرْبِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْطَأَ القَوْمُ عَنْهُ أَنْ يُوَسِّعُوا لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا.(١)

وَفِي البَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَزَرْبِيٌّ لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ.

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في رحمة الصبيان، (٣٢١/٤) ص: ١٩١٩، ص: ٣٢٢، رقم: ١٩٢٠، ١٩٢١.أخرجه أبو داود في سننه،كتاب الأدب، باب في الرحمة، (٤/ ٢٨٦) رقم٤٩٤٣.

فوائد الحديث:

من فوائد هذا الحديث هو أن الشخص الذي لا يحترم الصغير أو يرحمه فهو لا يحترم الكبير.يتعين أن يعامل كلا منهما بما يليق به فيعطى الصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه ويعطى الكبير حقه من الشرف والتوقير قال الحافظ العراقي: فيه التوسعة للقادم على أهل المجلس إذا أمكن توسعهم له سيما إن كان ممن أمر بإكرامه من الشيوخ شيباً أو علماً أو كونه كبير قوم[٢].

---

[١]. سنن الترمذي،باب ما جاء في رحمة الصبيان،مرجع سابق (٣٢١/٤) ص: ١٩١٩، ص: ٣٢٢، رقم: ١٩٢٠، ١٩٢١

([٢])فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى–مصر، ١٣٥٦هـ، ٣٨٨/٥.

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد في أربعة أشخاص هم محمد بن مرزوق، عبيد بن واقد، وزربي، وأنس بن مالك.وإذا كان هناك أحداً منهم سبقت ترجمته تم الإشارة إلى الصفحة التي ذكر فيها.

- **محمد ابن محمد ابن مرزوق الباهلي البصري:** ابن بنت مهدي وقد ينسب لجده مرزوق صدوق له أوهام من الحادية عشرة مات سنة ثمان وأربعين م ت ق[1]. روى عن: عبيد بن واقد، وعبد الأعلى بن عبدا لأعلى. وروى عنه: مسلم والترمذي.(٢)

- **عبيد ابن واقد القيسي أو أللليثي:** أبو عباد ضعيف من التاسعة . روى عن: زربي أبي يحي، وسعيد بن عطية. وروى عنه: محمد بن مرزوق البصري، والجراح بن مقلد. ت(٣)

- **زربي بفتح أوله وسكون الراء:** بعدها موحدة ثم شدة [تحتانية مشددة] ابن عبد الله الأزدي: مولاهم أبو يحيى البصري إمام مسجد هشام ابن حسان ضعيف من الخامسة ت ق. روى عن: أنس بن مالك، ومحمد بن سيرين. وروى عنه: عبيد بن واقد، وبشير بن ثابت البذار.(٤)

- **أنس بن مالك:** صحابي جليل.

درجة اسناد الحديث:

حديث ضعيف الاسناد، لضعف عبيد بن واقد وزربي.

---

[1]. م:مسلم، ت: ترمذي، ق: ابن ماجة

[2]. تقريب التهذيب (ص: ٥٠٥)٦٢٧١، تهذيب الكمال، ج٢٦، ص ٣٧٧، ت ٥٥٨٦.

[3]. تقريب التهذيب (ص: ٣٧٨)٤٣٩٩. تهذيب الكمال ،ج ١٩، ص ٢٤٥، ت ٣٧٤٣.

[4]. تقريب التهذيب (ص: ٢١٥)٢٠١٣. تهذيب الكمال، ج٩، ص ٣٤٦، ت ١٩٨٣.

الحديث السادس والثلاثون

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الخَزَّازُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدًا مِنْ نَحْلٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ.([1])

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في سننه،أبواب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان(٤٠٢/٣) حديث رقم (١٩٥٢).

فوائد الحديث:

يستفاد من الحديث أن تعليم الطفلوتأديبه بنحو توبيخ وتهديد وضرب على فعل الحسن وتجنب القبيح فإن حسن الأدب يرفع العبد المملوك إلى رتبة الملوك قال الأصمعي قال لي إعرابي ما حرفتك قلت الأدب قال نعم الشيء فعليك به فإنه يترك المملوك في حد الملوك(٢).

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد في خمسة أشخاص هم نصر بن علي الجهضمي، عامر بن أبي عامر، أيوب بن موسى، موسى بن عمرو. عمرو بن سعيدوإذا كان هناك أحداً منهم سبقت ترجمته تم الإشارة إلى الصفحة التي ذكر فيها.

-**نصر بن علي الجهضمي:** ثقة ثبت من العاشرة(٣). روى عن عامر بن أبي عامر الخزاز، وروى عنه الجماعة(٤).

-**عامر بن أبي عامر:** الخزاز عامر بن صالح بن رستم المزني الخزاز البصري، صدوق سيئ الحفظ من الثالثة(١). روى عن أيوب بن موسى وروى عنه نصر بن علي الجهضمي(٢).

---

[1]. سنن الترمزي،باب ما جاء في رحمة الصبيان، مرجع سابق (٤٠٢/٣) حديث رقم (١٩٥٢).

([2])التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، ط٣، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ٧١٥/٢.

([3]) تقريب التهذيب، ص٥٦١، ت: ٧١٢٠.

([4]) تهذيب الكمال ٣٥٥/١٩. ت: ٦٤٠٦.

- **أيوب بن موسى بن عمرو:** ثقة من السادسة(٣). روى عن أبيه موسى بن عمرو بن سعيد وروى عنه عامر بن أبي عامر(٤).

- **موسى بن عمرو بن سعيد الأموي المكي:** والد أيوب مستور من السادسة(٥).

-**عمرو بن سعيد بن العاص الأموي:** تابعي وكان عمرو مسرفاً على نفسه من الثالثة وليست له في مسلم رواية إلا في حديث واحد(٦). روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً وروى عنه ابنه موسى بن عمرو(٧).

درجة اسناد الحديث

حديث ضعيف مرسل الاسناد، لأن عمرو بن سعيد بن العاص روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً.

---

(١) تقريب التهذيب ص٢٨٧، ت: ٣٠٩٥.

(٢) تهذيب الكمال ٤٣/١٤، ت: ٣٠٤٥.

(٣) تقريب التهذيب ص١١٩، ت: ٦٢٥.

(٤) تهذيب الكمال ٤٩٤/٣، ت: ٦٢٦.

(٥) تقريب التهذيب ص٥٥٣، ت: ٦٩٩٥.

(٦) تقريب التهذيب ص٦٢٢، ت: ٥٠٣٤.

(٧) تهذيب الكمال ٣٥/٢٢، ت: ٤٣٧٠.

الحديث السابع والثلاثون

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سُوَيْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ، يَقُولُ: زَعَمَتِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مُحْتَضِنٌ أَحَدَ ابْنَيْ ابْنَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ وَتُجَبِّنُونَ وَتُجَهِّلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ.(١)

وَفِي البَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَالأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ.

حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِهِ، وَلاَ نَعْرِفُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ سَمَاعًا مِنْ خَوْلَةَ.

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في حب الولد، (٤/ ٣١٧) رقم١٩١٠.

فوائد الحديث:

تَحْمِلُونَ عَلَى الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَالْجَهْلِ فَإِنَّ مَنْ وُلِدَ لَهُ جَبُنَ عَنِ الْقِتَالِ لِتَرْبِيَةِ الْوَلَدِ وَبَخِلَ لَهُ وَجَهِلَ حِفْظًا لِقَلْبِهِ وَالْجُبْنُ وَالْجَبَانُ ضِدُّ الشَّجَاعَةِ وَالشُّجَاعِ (وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ) قَالَ فِي النِّهَايَةِ الرَّيْحَانُ يُطْلَقُ عَلَى الرَّحْمَةِ وَالرِّزْقِ وَالرَّاحَةِ بِالرِّزْقِ سُمِّيَ الْوَلَدُ رَيْحَانًا. وَقَالَ فِي الْمَجْمَعِ وَيَجُوزُ إِرَادَةُ الرَّيْحَانِ الْمَشْمُومِ لِأَنَّهُمْ يُشَمُّونَ وَيُقَبَّلُونَ وَهُوَ مِنْ بَابِ الرُّجُوعِ ذَمَّهُمْ أَوَّلًا ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدْحِ أَيْ مَعَ كَوْنِهِمْ مَظِنَّةً أَنْ يَحْمِلُوا الْآبَاءَ عَلَى الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ عَنِ الْغَزْوِ مِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ أَيْ رِزْقِهِ، وَقَالَ الْعَيْنِيُّ فِي الْعُمْدَةِ وَجْهُ

[١]. سنن الترمذي، باب ما جاء في حب الولد، مرجع سابق (٤/ ٣١٧) رقم١٩١٠.

التَّشْبِيهِ أَنَّ الْوَلَدَ يُشَمُّ وَيُقَبَّلُ فَكَأَنَّهُمْ مِنْ جُمْلَةِ الرَّيَاحِينِ، وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ الرَّيْحَانُ الرِّزْقُ أَوِ الْمَشْمُومُ، قَالَ الْعَيْنِيُّ لَا وَجْهَ هُنَا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الرِّزْقِ عَلَى مَا لَا يَخْفَى[1].

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد في ستة أشخاص هم ابن أبي عمر، وسفيان، وإبراهيم بن ميسرة، وابن أبي سويد، وعمر بن عبد العزيز، وخوله بنت حكيم. وإذا كان هناك أحداً منهم سبقت ترجمته تم الإشارة إلى الصفحة التي ذكر فيها.

- **مهران بكسر أوله ابن أبي عمر العطار:** أبو عبد الله الرازي صدوق له أوهام سيء الحفظ من التاسعة مد ق. روى عن: السفيانان. وروى عنه: أبو داوود في المراسيل، وإبراهيم بن أبي موسى الرازي.(٢)

- **إبراهيم ابن ميسرة الطائفي:** نزيل مكة ثبت حافظ من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ع. روى عن: محمد بن أبي سويد الطائفي، وعمرو بن شعيب.وروى عنه: السفيانان.(٣)

- **محمد ابن أبي سويد الثقفي الطائفي:** مجهول من الرابعة وليس هو ابن سويد راوي قصة غيلان ت. روى عن: عمر بن عبد العزيز، وعثمان بن أبي العاص الثقفي. وروى عنه: إبراهيم بن ميسرة المكي.(٤)

- **عمر ابن عبد العزيز ابن مروان ابن الحكم:** ابن أبي العاص الأموي أمير المؤمنين أمه أم عاصم بنت عاصم ابن عمر ابن الخطاب ولي إمرة المدينة للوليد وكان مع سليمان كالوزير وولي

([1])تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ٣٢/٦.

[٢]. تقريب التهذيب (ص: ٥٤٩)٦٩٣٣، تهذيب الكمال، ج٢٨، ص ٥٩٥، ت ٦٢٢٥.

[٣]. تقريب التهذيب (ص: ٩٤)٢٦٠، تهذيب الكمال، ج٢، ص٢٢١، ت ٢٥٥.

[٤]. تقريب التهذيب (ص: ٤٨٢)٥٩٤، تهذيب الكمال، ج٢٥، ص ٣٢٧، ت ٥٢٧٧.

الخلافة بعده فعد مع الخلفاء الراشدين من الرابعة مات في رجب سنة إحدى ومائة وله أربعون سنة ومدة خلافته سنتان ونصف ع. روى عن: خوله بنت حكيم، أنس بن مالك. وروى عنه: محمد بن أبي سويد الثقفي، وبن شهاب الزهري.(١)

- **خوله بنت حكيم:** صحابية جليلة.

درجة اسناد الحديث

حديث ضعيف الاسناد لعدة أسباب:

١- محمد بن سويد مجهول.

٢- يوجد انقطاع لأن عمر بن عبد العزيز لم يسمع من خوله.

[١]. تقريب التهذيب (ص: ٤١٥) ٤٩٤٠، تهذيب الكمال، ج٢١، ص٤٣٢، ت ٤٢٧٧.

الحديث الثامن والثلاثون

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ نَاصِحٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ.(١)
هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَنَاصِحٌ هُوَ ابْنُ الْعَلاَءِ كُوفِيٌّ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ بِالقَوِيِّ وَلاَ يُعْرَفُ هَذَا الحَدِيثُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الوَجْهِ وَنَاصِحٌ شَيْخٌ آخَرُ بَصْرِيٌّ، يَرْوِي عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ وَغَيْرِهِ وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا.

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في أدب الولد، (٤/ ٣٣٧) رقم١٩٥١.

فوائد الحديث:

الاهتمام بتربية الأبناء لما لها من شأن عظيم عند الله.تأديب الأولاد بتعليم مناسك الدين وأخلاق المؤمنين وقاية لهم عن النار وظاهره أنه لا يجب التأديب، والأظهر وجوبه في تعليم الفرائض وقد يقال: إنه فرض كفاية إذا قام به غير الأب سقط عنه الوجوب[٢].

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد في خمسة أشخاص هم قتيبة، يحي بن يعلى، وناصح، وسماك بن حرب، وجابر بن سمرة.وإذا كان هناك أحداً منهم سبقت ترجمته تم الإشارة إلى الصفحة التي ذكر فيها.

---

[١]. سنن الترمذي، باب ما جاء في أدب الولد، مرجع سابق(٤/ ٣٣٧) رقم١٩٥١.

(٢)التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبوإبراهيم، عزالدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، ط١، مكتبة دار السلام، الرياض، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، ١٩/٩.

- **قتيبة ابن سعيد ابن جميل بفتح الجيم ابن طريف الثقفي:**أبو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت من العاشرة مات سنة أربعين عن تسعين سنة. روى عن:أبو المحياة يحي بن يعلى ، ويحي بن يحي الأسلمي. وروى عنه:الجماعة سوى بن ماجة.(١)

- **ناصح ابن عبد الله أو ابن عبد الرحمن التميمي المحلمي:** بالمهملة وتشديد اللام أبو عبد الله الحائك صاحب سماك ابن حرب ضعيف من كبار السابعة ت.روى عن:ناصح بن عبدالله المحلمي، وسعيد بن أبي عروبة، وروى عنه:قتيبة بن سعيد،وهشام بن يونس.(٢)

- **سماك بكسر أوله وتخفيف الميم ابن حرب ابن أوس ابن خالد الذهلي:** البكري الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخرة فكان ربما تلقن [يلقن] من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين خت م ٤. روى عن: جابر بن سمرة، والحسن البصري. وروى عنه: ناصح أبو عبدالله الملحمي الكوفي، ومالك بن مغول.(٣)

- **جابر بن سمرة:** صحابي جليل

درجة اسناد الحديث

حديث ضعيف الاسناد ، لضعف ناصح.

---

[١]. تقريب التهذيب (ص: ٤٥٤)٥٥٢٢، تهذيب الكمال، ج ٢٣، ٥٢٣، ت٤٨٥٢.

[٢]. تقريب التهذيب (ص: ٥٥٧)٧٠٦٧، تهذيب الكمال، ج٣٢،ص٥٠.، ت:٦٩٥١.

[٣]. تقريب التهذيب (ص: ٢٥٥)٢٦٢٤، تهذيب الكمال، ج١٢، ص ١١٥، ت ٢٥٧٩.

الحديث التاسع والثلاثون

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ وَوَضْعِ الأَذَى عَنْهُ وَالعَقِّ.(١) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في تعجيل اسم المولود، (٥/ ١٣٢) رقم٢٨٣٢.

فوائد الحديث:

يستفاد من هذا الحديث في تسمية المولود أو العق عن بعد مضي أسبوع من ميلاده.

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد فيه سبعة أشخاص هم عبيدالله بن سعد، ويعقوب بن إبراهيم، وشريك، ومحمد بن اسحق، عمرو بن شعيب، وأبيه، وجده. وإذا كان هناك أحداً منهم سبقت ترجمته تم الإشارة إلى الصفحة التي ذكر فيها.

- **عبيد الله ابن سعد ابن إبراهيم ابن سعد:** ابن إبراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف الزهري أبو الفضل البغدادي قاضي أصبهان ثقة من الحادية عشرة مات سنة ستين وله خمس وسبعون سنة خ د

[1].سنن الترمذي، باب ما جاء في تعجيل اسم المولود، مرجع سابق (٥/ ١٣٢) رقم٢٨٣٢.

ت س.روى عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وسعد بن إبراهيم الزهري.وروى عنه:البخاري وأبو داوود والترمذي.(١)

– **يعقوب ابن إبراهيم ابن سعد ابن إبراهيم:** ابن عبد الرحمن ابن عوف الزهري أبو يوسف المدني نزيل بغداد ثقة فاضل من صغار التاسعة مات سنة ثمان ومائتين ع. روى عن: شريك بن عبدالله ألنخعي، وشعبة بن الحجاج. وروى عنه: عبيدالله بن سعد بن إبراهيم، وأحمد بن حنبل.(٢)

– **شريك ابن عبد الله ألنخعي الكوفي:** القاضي بواسطة ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع من الثامنة مات سنة سبع أو ثمان وسبعين خت م ٤ . روى عن: محمد بن اسحق بن يسار، وليث بن أبي سليم. وروى عنه: يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ويونس بن محمد المؤدب.(٣)

– **محمد ابن إسحاق ابن يسار:** أبو بكر ألمطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها خت م ٤. روى عن: عمرو بن شعيب، عبدالله بن أبي نجيح. وروى عنه: شريك بن عبدالله، وأبو خالد الأحمر.(٤)

– **عمرو ابن شعيب ابن محمد:** ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص صدوق من الخامسة مات سنة ثماني عشرة ومائة ر ٤ . روى عن: شعيب بن محمد، وعروة بن الزبير. وروى عنه: محمد بن اسحق، وعطاء بن أبي رباح.(٥)

---

[١]. تقريب التهذيب (ص: ٣٧١)٤٢٩٤، تهذيب الكمال.

[٢]. تقريب التهذيب (ص: ٦٠٧)٧٨١١، تهذيب الكمال، ج١٩، ص ٤٦، ٣٦٣٧.

[٣]. تقريب التهذيب (ص: ٢٦٦)٢٧٨٧. تهذيب الكمال، ج٣٢. ص ٣٠٨. ت ٧٠٨٢.

[٤]. تقريب التهذيب (ص٤٦٧) ٥٧٢٥، تهذيب الكمال، ج١٢ ، ص ٤٦٢، ت ٢٧٣٦.

[٥]. تقريب التهذيب (ص: ٤٢٣)٥٠٥٠، تهذيب الكمال، ج٢٤، ص ٤٠٥، ت ٥٠٥٧.

– **شعيب ابن محمد ابن عبد الله:** ابن عمرو ابن العاص صدوق ثبت سماعه من جده من الثالثة ر ٤ . روى عن: جده عبدالله بن عمرو بن العاص، وأبيه محمد بن عبدالله. وروى عنه: ابنه عمرو، وثابت ألبناني.(١)

–**عبد الله بن عمرو بن العاص :** صحابي جليل.

درجة اسناد الحديث

حديث ضعيف الاسناد، لأن شريك بن عبدالله صدوق يخطئ.

[١]. تقريب التهذيب (ص: ٢٦٧)٢٨٠٦.

الحديث الاربعون

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، قَالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى رَافِعٌ وَبَرَكَةُ وَيَسَارٌ.(١)

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو أَحْمَدَ ثِقَةٌ حَافِظٌ، وَالمَشْهُورُ عِنْدَ النَّاسِ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ.

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في سننه،أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما يكره من الأسماء، (٥/ ١٣٣) رقم٢٨٣٥.أخرجه ابن ماجه في سننه،كتاب الأدب، باب ما يكره من الأسماء، (٢/ ١٢٢٩) رقم٣٧٢٩

فوائد الحديث:

يستفاد من هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعدم التسمي بالأسماء القبيحة مثل رافع وبركة ويسار.

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد فيه ستة أشخاص هم محمد بن بشار، وأبو أحمد، وسفيان، وأبي الزبير، وجابر، وعمر بن الخطاب. وإذا كان هناك أحداً منهم سبقت ترجمته تم الإشارة إلى الصفحة التي ذكر فيها.

[١].سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في تعجيل أسم المولود،(١٣٢/٥) رقم ٢٨٣٢.

- **محمد ابن بشار ابن عثمان ألعبدي البصري:** أبو بكر بندار ثقة من العاشرة مات سنة اثنتين وخمسين وله بضع وثمانون سنة ع . روى عن أبو أحمد الزبيري ، وأبو داوود الطياليسي ، وروى عنه الجماعة .(١)

- **محمد ابن عبد الله ابن الزبير:** ابن عمر ابن درهم ألأسدي أبو أحمد الزبيري الكوفي ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين،روى عن:جابر بن عبدالله،وأبو صالح السمان. وروى عنه:السفيانان.(٢)

- **سفيان الثوري :**ثقة ثبت سبقت ترجمته

- **محمد ابن مسلم ابن تدرس:** بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء ألأسدي مولاهم أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يدلس من الرابعة مات سنة ست وعشرين ع. روى عن: جابر بن عبدالله، وأبو صالح السمان. وروى عنه: السفيانان.(٣)

- **جابر بن عبدالله:** صحابي جليل.

- عمر بن الخطاب رضي الله عنه: صحابي جليل.

درجة اسناد الحديث

حديث صحيح الاسناد، لأن رواية أبو الزبير المكي عن جابر نسخة يصححها مسلم وغيره ، ويضعفها البعض.

---

[١] .تقريب التهذيب (ص: ٤٦٩)٥٧٥٤، تهذيب الكمال، ج/٢٤،ص/٥١١ ت: ٥٠٨٦

[٢] . تقريب التهذيب (ص: ٤٨٧)٦٠١٧. تهذيب الكمال،ت:٥٦٠٢.ج٢٦،ص٤٠٢.

[٣] . تقريب التهذيب (ص: ٥٠٦)٦٢٩١، تهذيب الكمال،ج ٢٦، ص ٤٠٢، ت ٥٦٠٢

المطلب الثالث: الاحاديث الواردة في سنن النسائي

الحديث الواحد والاربعون

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: «بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ يَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ، وَيُعِيدُهَا إِذَا قَامَ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا»(١)

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في سننه،كتاب المساجد،باب إدخال الصبيان المساجد، (٢/ ٤٥) رقم٧١١. أخرجه أبي داود في سننه، باب تفريع أبواب الركوع والسجود، باب العمل في الصلاة، (١/ ٢٤١) رقم٩١٨.

فوائد الحديث:

الحديث فيه دليل على أن ثياب الأطفال وأبدانهم على الطهارة ما لم يعلم النجاسة. وهذا هو الأصح؛ لأن الأصل الطهارة إلا إذا علمت النجاسة فإذا كان الولد أو الجارية التي يحملها الشخص في الصلاة عليها حفاظة، وفيها شيء من النجاسة، فإن كانت النجاسة ظاهرة، ويمكن أن تؤثر، فلا يجوز له أن يحملها، وأما إذا كان هناك نجاسة ولكنها ليست ظاهرة ولا تصل إليه فليس هناك بأس. والطواف بالأطفال من جنسه، فإذا دعت الحاجة إلى حمل الأطفال فالأصل هو طهارة ثيابهم وأبدانهم، إلا إذا وجدت النجاسة وظهرت، وغالباً أن النجاسات إذا وجدت في الحفائظ من الداخل فإنها تتشربها؛ لأن فيها مانعاً يمنعها من أن تظهر، فما دام أن النجاسة لم تظهر وأمنت ناحية

[١] .سننالنسائي، باب إدخال الصبيان المساجد، مرجع سابق(٢/ ٤٥) رقم٧١١.

تنجيسها لما حولها فلا بأس. أما عن طواف هذا الصغير، فكما هو معلوم أن شرط الطواف الطهارة، فهو مثل الذي به سلس البول، يكون معذوراً[1].

دراسة الإسناد:

في هذا الاسناد خمسة أشخاص هم قتيبة، والليث، وسعيد ابن أبي سعيد، وعمرو بن سليم، وأبا قتادة. وإذا كان هناك أحداً منهم سبقت ترجمته تم الإشارة إلى الصفحة التي ذكر فيها.

- **قتيبة بن سعيد:** ثقة ثبت سبقت ترجمته.

- **الليث ابن سعد ابن عبد الرحمن:**ألفهمي أبو الحارث المصري ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات في شعبان سنة خمس وسبعين.روى عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري. وروى عن:قتيبة بن سعيد البلخي.(٢)

- **سعيد ابن أبي سعيد كيسان المقبري:** أبو سعد المدني ثقة من الثالثة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة مات في حدود العشرين وقيل قبلها وقيل بعدهاع. روى عن: عمرو بن سليم الزرقي، وعون بن عبدالله بن عتبة. وروى عنه: ليث بن سعد، ومالك بن أنس.(٣)

- **عمرو ابن سليم ابن خلدة بسكون اللام الأنصاري:** الزرقي بضم الزاي وفتح الراء بعدها قاف ثقة من كبار التابعين مات سنة أربع ومائة [و] يقال له رؤية. روى عن:سعيد بن المسيب،وأبو قتادة الأنصاري، وروى عنه:سعيد بن أبي سعيد المقبري.(٤)

- **أبا قتادة:** صحابي جليل

---

(1) شرح سنن أبي داود، عبد المحسن العباد.مرجع سابق

2.تقريب التهذيب (ص: ٤٦٤)٥٦٨٤ ، تهذيب الكمال، ج٢٤،ص٢٥٥ ت:٥٠١٦

3. تقريب التهذيب (ص: ٢٣٦)٢٣٢١، تهذيب الكمال، ج ١٠، ص ٥٥، ت٤٣٧٩.

4. تقريب التهذيب (ص: ٤٢٢)٥٠٤٤، تهذيب الكمال، ج٢٢،ص٥٥.ت:٤٣٧٩.

درجة اسناد الحديث

حديث صحيح الاسناد، لأن رواته ثقات، وسعيد بن أبي سعيد لم يسمع في حال تغيره، كما في الاغتباط لمن رمي من الرواة بالاختلاط. ص١٣٢.

المطلب الرابع: الاحاديث الواردة في سنن بن ماجة

الحديث الثاني والاربعون

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ صِبْيَانٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا»(١)

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في سننه،كتاب الأدب، باب السلام على الصبيان والنساء، (٢/ ١٢٢٠) رقم٣٧٠٠، ٣٧٠١.أخرجه النسائي في سننه، أبواب النوم، باب في السلام على الصبيان، (٣٥٢/٤) رقم٥٢٠٣، ٥٢٠٤.

فوائد الحديث:

من فوائد هذا الحديث السلام على الصبايا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم عندما يمر على الصبيان يسلم عليهم وهو نبي فكيف بنا وهو القدوة في ذلك.

في السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة. وفيه طرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب(٢).

دراسة الإسناد:

هذا الاسناد فيه أربعة أشخاص همأبو بكر بن أبي شيبة وأبو خالد الأحمر، وحميد، وأنس بن مالك. وإليك ترجمة كل منهم. وإذا كان هناك أحداً منهم سبقت ترجمته تم الإشارة إلى الصفحة التي ذكر فيها.

- **أبو بكر بن أبي شيبة** : ثقة حافظ سبقت ترجمته. روى عن: أبو خالد سليمان بن حيان الأحمر، وزيد بن الحباب. وروى عنه: البخاري ومسلم وأبو داوود وبن ماجة والنسائي.(١)

---

١. سنن ابن ماجة، باب السلام على الصبيان والنساء، مرجع سابق(٢/ ١٢٢٠) رقم٣٧٠٠، ٣٧٠١.

(٢)فتح البارئ، لا بن حجر العسقلاني مرجع سابق ، ٣٣/١١.

- **سليمان ابن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر الكوفي:** صدوق يخطئ من الثامنة مات سنة تسعين أو قبلها وله بضع وسبعون ع. روى عن: حميد الطويل، وحجاج بن أرطئة. وروى عنه: أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل.(٢)

- **حميد ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري:** اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون ع. روى عن: أنس بن مالك، ورجاء بن حيوة. وروى عنه: أبو خالد الأحمر، وشعبة بن الحجاج.(٣)

- **أنس بن مالك:**صحابي جليل.

درجة اسناد الحديث

حديث ضعيف الاسناد، لأن أبو خالد الأحمر صدوق يخطئ.

---

[١].تهذيب الكمال، ج ١٦،ص ٣٤، ت ٣٥٢٦.

[٢]. تقريب التهذيب (ص: ٢٥٠)٢٥٤٧، تهذيب الكمال، ج ١١، ص ٣٩٤، ت ٢٥٠٤.

[٣]. تقريب التهذيب (ص: ١٨١)١٥٤، تهذيب الكمال، ج ٧، ٣٥٥، ت ١٥٢٥.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات كما أشكره سبحانه وتعالى أن يسر لي ووفقني لهذا الجهد. فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان واستغفر الله منه.

أولاً: النتائج :

١.أن الأولاد نعمة من الله سبحانه وتعالى، يهبها لمن يشاء، ويمسكها ممن يشاء، فلذلك علينا تنشئتهم تنشئة إسلامية صحيحة حتى يعود نفعهم على أوطانهم وأمتهم من بعد نفع أنفسهم وأسرهم .

٢.أن هديه صلى الله عليه وسلم في معاملة الأطفال وتربيتهم يقوم على الرحمة والحنان واللطف والعطف .

٣. يجب على المربين وكافة أفراد المجتمع المسلم أن يتبعوا هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ومنهجه حتى ينعم مجتماعتنا وأسرنا بالإستقرار والتوازن النفسي والفكري في التنشئة والإعداد والبناء للحاضر والمستقبل.

٤. تحديد الأحاديث الواردة في تربية الأطفال في الكتب الستة بلغ عددها(اثنان وأربعون حديثا).

٥. الحكم على الأحاديث المذكورة في تربية الأطفال مع مراعاة ضوابط المحدثين. وقد بلغ عددالأحاديث الصحيحة التي وردت في تربية الأطفال (ثلاثة وثلاثون) حديثاً صحيحاً كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالصبيان فيدعو لهم، فأتي بصبي فبال على ثوبه، فدعا بماء فأتبعه إياه، ولم يغسله»أما الأحاديث الحسنة(واحد) بينما الأحاديث الضعيفة بلغ عددها(تسعة) أحاديث.

٦. حكم الأئمة على الأحاديث المذكورة في الرسالة من صحة وضعف وترجمة رجال الإسناد.

ثانياً:التوصيات

١.توصي الدراسة طلاب العلم أن يتوسعوا في دراسة وتخريج الاحاديث المتعلقة بتربية الطفل وإجراء بحوث ودراسات مستفيضة حول هذا الموضوع لكي ينعم الوطن والمجتمع بخروج اطفال يتسمون بأخلاق حسنة.

٢.على الوالدين إعادة النظر في تربية ابنائهم وفق المنهج النبوي الشريف.

فهرست الأيات القرآنية

الرقم	الأية	السورة	الرقم	الصفحة
١	(ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا....)	الحج	٥	٧
٢	(وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ....)	النور	٥٩	٧
٣	(وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)	الذاريات	٥٦	٨
٤	ا(لْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا....)	الكهف	٤٦	٩
٥	(زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ....)	آل عمران	١٤	٩
٦	(وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ)	النحل	٥٨-٥٩	٩
٧	(فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى)	طه	١٢٣-١٢٤	١٤

٨	(ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ)	يونس	١٤٠	١٤
٩	(إنهم كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا...)	الأنبياء	٩٠	١٦
١٠	(وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ...)	البقرة	٢٢١	٢١
١١	(وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ...)	النور	٣	٢١
١٢	(حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ...)	النساء	٢٣	٢١
١٣	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ....)	التحريم	٦	٢٢

فهرست الأحاديث النبوية الشريفة

الرقم	طرف الحديث	الراوي الأعلى	الصفحة
١	**مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا....**	أنس بن مالك	٩
٢	**لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبَهُ....**	أبي هريرة	١٠
٣	**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِي....**	أبي هريرة	١٠
٤	يد عمرو بن سلمة تطيش في الصحفة (الطعام)	عمر بن أبي سلمة	١٢
٥	من لا يرحم لا يرحم....	أبي هريرة	١٢
٦	ألا انبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً....	أبي بكرة	١٣
٧	**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ....**	المقدام	١٥
٨	خرجت أسماء بنت أبي بكر حين هاجرت وهي حبلى....	المنذر وعروة	١٧
٩	ماضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط بيده....	عائشة أم المؤمنين	١٨
١٠	كلكم راعٍ وكلكم مسؤل عن رعيته....	عبدالله بن عمر	٢٢
١١	أمر بتعليق السوط في البيت....	إبن عباس	٢٣
١٢	**إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ....**	أبي سعيد الخدري	٢٤
١٣	**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ....**	شعيب عن أبيه	٢٥
١٤	**لاَ يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ....**	أبي بردة	٢٥
١٥	لا تغضب....	أبي هريرة	٢٥
١٦	**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ....**	أبي هريرة	٢٦
١٧	**إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا....**	سعد	٢٧
١٨	**مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ....**	أبا بردة عن أبيه	٢٨
١٩	وُلِدَ لِي غُلاَمٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ....	أبي موسى	٢٩
٢٠	فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ....	أنس بن مالك	٣٠
٢١	مَعَ الغُلاَمِ عَقِيقَةٌ....	سلمان بن عامر	٣٢
٢٢	أَيْنَ لُكَعُ – ثَلاَثًا – ادْعُ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ....	أبي هريرة	٣٤
٢٣	فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ....	السائب بن يزيد	٣٥
٢٤	مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلاَمٌ مِنْ بِئْرِهِمْ....	محمود بن الربيع	٣٦

٢٥	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ....	عائشة أم المؤمنين	٣٧
٢٦	أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الأَنْصَارِ....	الربيع بنت معوذ	٣٨
٢٧	تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِين....	ابن عباس	٣٩
٢٨	هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا....	ابن أبي نعم	٤١
٢٩	مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ....	عائشة أم المؤمنين	٤٢
٣٠	اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ....	أبي هريرة	٤٣
٣١	جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا،....	أبي هريرة	٤٤
٣٢	أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ....	عبدالله	٤٥
٣٣	وَضَعَ صَبِيًّا فِي حَجْرِهِ يُحَنِّكُهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ....	عائشة أم المؤمنين	٤٦
٣٤	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُنِي فَيُقْعِدُنِي عَلَى فَخِذِهِ....	أسامة بن زيد	٤٨
٣٥	أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ....	أبي قتادة	٤٩
٣٦	كنت غلاما في حجر الرسول صلى الله عليه وسلم	علي بن عبدالله	٥٠
٣٧	كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا	انس بن مالك	٥١
٣٨	فنام النبي صلى الله عليه وسلم	ميمونة	٥٢
٣٩	مامن الناس مسلم يموت	انس بن مالك	٥٣
٤٠	أن له موضعا في الجنة	البراء	٥٤
٤١	فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره	أم قيس	٥٥
٤٢	هل معك تمر	أنس بن مالك	٥٦
٤٣	نَادَى رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَقِيعِ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ....	أنس بن مالك	٥٧
٣٦	رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ....	سمرة بن جندب	٥٨
٣٧	أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ....	عبدالله بن عمر	٥٩
٣٨	فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ....	عبدالله بن عباس	٦٠
٣٩	إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ....	أبي هريرة	٦١
٤٠	ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..	أنس بن مالك	٦٢
٤١	مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ....	سمرة عن أبيه	٦٢
٤٢	إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ....	أبي الدرداء	٦٤
٤٣	أن الله هو الحكم	هاني	٦٧

٤٤	عق عن الحسن والحسين	بن عباس	٦٩
٤٥	ما نحل والد والدا	موسى عن ابيه	٧٥
٤٦	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ....	أبي رافع عن أبيه	٧١
٤٧	خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ....	خولة بنت حكيم	٧٧
٤٨	جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْطَأَ القَوْمُ....	أنس بن مالك	٧٣
٤٩	لأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ.	جابر بن سمرة	٨٠
٥٠	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ....	شعيب عن أبيه	٨٢
٥١	لأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى رَافِعٌ وَبَرَكَةُ وَيَسَارٌ.	عمر بن الخطاب	٨٥
٤٤	بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...	أبا قتادة	٨٧
٤٥	أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ صِبْيَانٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا....	أنس بن مالك	٩٠

فهرس الأعلام المترجم لهم

الرقم	إسم العلم	الصفحة
١	عمرو ابن عون ابن أوس الواسطي	٦٥
٢	مسدد ابن مسرهد	٦٥
٣	هشيم بالتصغير ابن بشير	٦٥
٤	داود ابن عمرو ألأودي [الأزدي]	٦٦
٥	عبد الله ابن أبي زكريا الخزاعي	٦٦
٦	الربيع بن نافع	٦٧
٧	يزيد بن المقدام بن شريح	٦٧
٨	المقدام بن شريح	٦٨
٩	شريح بن هاني بن يزيد	٦٨
١٠	هاني بن يزيد الخرحجي	٦٨
١١	أبو معمر عبد الله بن عمرو	٧٠

١٢	عبد الوارث بن سعيد	٧٠
١٣	أيوب بن أبي تميم البصري	٧٠
١٤	عكرمة أبو عبد الله موسى بن عباس	٧٠
١٥	عبد الله بن عباس	٧٠
١٦	يحيى ابن سعيد ابن فروخ	٧١
١٧	سفيان ابن سعيد ابن مسروق	٧٢
١٨	عاصم ابن عبيد الله	٧٢
١٩	عبيد الله ابن أبي رافع المدني	٧٢
٢٠	أبو رافع	٧٢
٢١	محمد ابن محمد ابن مرزوق	٧٤
٢٢	عبيد ابن واقد القيسي	٧٤
٢٣	زربي بفتح أوله وسكون الراء	٧٤
٢٤	أنس بن مالك	٧٤
٢٥	نصر بن علي الجهضمي	٧٥
٢٦	عامر بن أبي عامر	٧٥
٢٧	أيوب بن موسى بن عمرو	٧٦
٢٨	موسى بن عمرو بن سعيد الأموي المكي	٧٦
٢٩	عمرو بن سعيد بن العاص الأموي	٧٦
٣٠	مهران بكسر أوله ابن أبي عمر العطار	٧٨
٣١	إبراهيم ابن ميسرة الطائفي	٧٨
٣٢	محمد ابن أبي سويد الثقفي الطائفي	٧٨
٣٣	عمر ابن عبد العزيز ابن مروان ابن الحكم	٧٨
٣٤	خوله بنت حكيم	٧٩
٣٥	قتيبة ابن سعيد ابن جميل	٨١
٣٦	ناصح ابن عبد الله	٨١
٣٧	سماك بكسر أوله وتخفيف الميم ابن حرب	٨١
٣٨	جابر بن سمرة	٨١

٣٩	عبيد الله ابن سعد ابن إبراهيم ابن سعد	٨٢
٤٠	يعقوب ابن إبراهيم ابن سعد ابن إبراهيم	٨٣
٤١	شريك ابن عبد الله ألنخعي الكوفي	٨٣
٤٢	محمد ابن إسحاق ابن يسار	٨٣
٤٣	عمرو ابن شعيب ابن محمد	٨٣
٤٤	شعيب ابن محمد ابن عبد الله	٨٤
٤٥	عبد الله بن عمرو بن العاص	٨٤
٤٦	محمد ابن بشار ابن عثمان ألعبدي البصري	٨٦
٤٧	محمد ابن عبد الله ابن الزبير	٨٦
٤٨	محمد ابن مسلم ابن تدرس	٨٦
٤٩	جابر بن عبدالله	٨٦
٥٠	قتيبة بن سعيد	٨٨
٥١	الليث ابن سعد ابن عبد الرحمن	٨٨
٥٢	سعيد ابن أبي سعيد كيسان المقبري	٨٨
٥٣	عمرو ابن سليم ابن خلدة بسكون اللام الأنصاري	٨٨
٥٤	أبا قتادة	٨٨
٥٥	أبو بكر بن أبي شيبة	٩٠
٥٦	سليمان ابن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر الكوفي	٩١
٥٧	حميد ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري	٩١

فهرست الغريب

الرقم	الكلمة	المعنى	الصفحة
١	بزاز	بائع القماش	١٥
٢	مكتال	سلال الخوص	١٥
٣	السخاب	خيط ينظم به الخرز ويلبس وقيل قلادة	٣٤
٤	زر الحجلة	يعني بيض الحمام	٣٥
٥	العهن	الصوف المصبوغ	٣٨
٦	ختين	بمعنى مختون	٤٠
٧	ريحانتاي	متنى ريحانة وجه التشبية أن الولد يشم ويقبل	٤١
٨	حليلة	الزوجة وسمية بذلك لانها تحل له	٤٥
٩	الصحفة	يقصد بها القصعة	٥٠
١٠	النغير	هو طير كالعصفور محمر المنقار (البلبل)	٥١
١١	أخنع	بمعني أفجر ويقال خنع الرجل الى المرأة والمرأة اليه أي دعاها الى الفجور	٦١

المصادر والمراجع

١ القران الكريم

٢ إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيّات، حامد عبد القادر، محمد علي النجار : **المعجم الوسيط** ، ط٢، ١٣٩٢هـ -١٩٧٢م.

٣ ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري : **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق-سوريا، ط١ ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ٢٩٢/٢٦.

٤ ابن منظور : **لسان العرب**، دار إحياء التراث العربي، ط٣، ١٩٩٩مالجوهري.

٥ ابن نصر اسماعيل بن حماد الجوهري : **تاج اللغة وصحاح العربية**، ، المتوفي سنة ٣٩٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.ط١٤٢٠ه ١٩٩٩ ج٥ ص٨-٩.

٦ أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي : **شرح صحيح البخاري**، لابن بطال ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية- الرياض، ط٢ ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م، ٣٨٦/٩.

٧ أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى : **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، (ت: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ٣٢/٦

٨ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني : **فتح الباري شرح صحيح الامام البخاري**، (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، ٨٣/٩.

٩ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني:**تقريب التهذيب** (المتوفى:

٨٥٢هـ)، المحقق محمد عوامة ،دار الرشيد – سوريا، ط١ ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

١٠ أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي : **المنتقى شرح الموطأ**، (المتوفى: ٤٧٤هـ)، مطبعة السعادة- بجوار محافظة مصر، ط١ ١٣٣٢هـ، ١٢٨/١.

١١ أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي : **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ، ١٢٥/١٤.

١٢ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي : **السنن الصغرى للنسائي**(المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط٢، ١٤٠٦ – ١٩٨٦

١٣ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد : **سنن ابن ماجه:** لابن ماجة (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى ألبابي الحلبي، عدد الاجزاء ٢.

١٤ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي : **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، (المتوفى: ٧٥٤٦٣-)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبدالكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ، ٣٤٨/٦.

١٥ أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين:**إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، (المتوفى: ٩٢٣هـ)، ، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧ ١٣٢٣ هـ.

١٦ أحمد رجب الأسمر : النبي المربي :، دار الفرقان للنشر والتوزيع،ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

١٧ أحمد علي سليمان : **حقوق الطفولة في السنة النبوية المطهرة**، ، جامعة الأزهر-كلية الدراسات الإسلامية والعربية، قسم أصول الدين (الحديث وعلومه)، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م.

[١٨] بدر الدين العيني الحنفي، قام بتنسيقه وفهرسته أسامة بن الزهراء –عفا الله عنه– لملتقى أهل الحديث : **عمدة القارئ شرح صحيح البخاري**، ، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ٤١٦/١٧.

[١٩] الحسين بن مسعود البغوي : **شرح السنة**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط– محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي– دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ– ١٩٨٣م، ٢٦٣/١١–٢٦٥.

[٢٠] زكريا الشربيني: **تنشئة الطفل وسبل الوالدين في معاملته ومواجهة مشكلاته**، ويسريه صادق، دار الفكر العربي ط١٤٣٤هـ /٢٠١٣م، ، القاهرة.

[٢١] زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري:**التيسير بشرح الجامع الصغير**، (ت: ١٠٣١هـ)، ، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط٣ ١٤٠٨هـ–١٩٨٨م، ٣٥٥/١.

[٢٢] سامي محمد هشام : **تأديب الطفل من المنظور الإسلامي والتربوي**، إنجاد محمد هاشم، دار البداية للنشر، ط١١٤٢٩هـ/٢٠٠٨، ، عمان.

[٢٣] سعاد أحمد إبراهيم سعد : **أثر البيئة المحيطة بالطفل في تعلمه اللغة العربية الفصحى**، ، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير اللغة العربية، جامعة أم درمان الإسلامية، معهد دراسة الأسرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

[٢٤] عبد الرؤوف المناوي : **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، المكتبة التجارية الكبرى–مصر، ط١ ١٣٥٦هـ، ٣٨٨/٥.

[٢٥] عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل :**شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلْقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم**، (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١ ١٤١٩هـ–١٩٩٨م، ٢٢/٧.

[٢٦] لأبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني :

سنن أبي داود(المتوفى: ٢٧٥هـ)، بيروت،تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية، صيدا

[٢٧] لفضيلة الأستاذ الدكتور محمد راتب النابلسي تربية الأولاد في الإسلام : **التربية الإيمانية** .،التاريخ : ١٩٩٤/٠٤/٠٣. الدرس : (٢ /٥١) ..

[٢٨] لفيروزابادي: **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، المكتبة العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

[٢٩] للخزندار، محمود : تربية الأطفال بالملاحظة (٢٠٠٤م)، الانترنت، موقع الشبكة الإسلامية، الأسرة السعيدة.

[٣٠] للشريدة، محمد حافظ : **رعاية الطفولة في ضوء المنهج التربوي الإسلامي**، دار المناهج للنشر والتوزيع (٢٠١٥م/١٤٣٥هـ).

[٣١] لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى : **سنن الترمذي**: (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣).شركة مكتبة ومطبعة مصطفى ألبابي الحلبي – مصر، ط٢ ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥

[٣٢] محمدبنإسماعيلأبوعبداللهالبخاريالجعفي : **الجامعالمسندالصحيحالمختصر**منأمورسولاللهصلىاللهعليهوسلموسننهوأيامه، دارطوقالنجاة، ط١، ١٤٢٢هـ ، تحقيق: محمدزهيربنناصرالناصر.

[٣٣] محمدبنإسماعيلأبوعبداللهالبخاريالجعفي : **صحيح البخاري،المتوفي** سنة ٢٥٦هـ ، دار طوق النجاة،ط١ ١٤٢٢هـ ٧/٨

٣٤ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله : **الأدب المفرد** بالتعليقات (المتوفى: ٢٥٦هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١ ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، مستفيدًا من تخريجات وتعليقات العلامة الشيخ المحدث: محمد ناصر الدين الألباني.

٣٥ محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبوإبراهيم، عزالدين، المعروف كأسلافه بالأمير :**التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ** (ت: ١١٨٢هـ) تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، ١٩/٩.

٣٦ محمدبنصالحبنعليآلعليالعلوي : **خطابالنبيصلىاللهعليهوسلمللطفلالمسلموتطبيقاتهالتربوية**، المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، كلية التربية الإسلامية والمقارنة، ١٤٣٠هـ-١٤٣١هـ.

٣٧ محمد ناصر الدين : **صحيح الجامع وزيادته الفتح الرباني الألباني**، اشرف على طبعة زهير الشاويش، المجلد الأول/٣٨٢، المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

٣٨ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري : **المسند الصحيح المختصر** بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.دار إحياء التراث العربي – بيروت،ط١ ١٤٢٢، عدد الاجزاء ٩

٣٩ مسلم بن الحجاج ابوالحسن القشيري النيسابوري المتوفي سنة٢٦١هـ: صحيح مسلم، دار احياء التراث العربي ،بيروت.

٤٠ مصطفى عايد اسيفهان : **أسس تربية الطفل في الإسلام** :، دار البداية. ، ط١، ٢٠٠٨م، ١٤٢٩هـ،

٤١ يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاججمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي

الكلبي المزي : **تهذيب الكمال في أسماء الرجال:** (المتوفى: ٧٤٢هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروفمؤسسة الرسالة – بيروت، ط١ ١٤٠٠ – ١٩٨٠ .